

محاسبة الوحدات غير الهادفة للربح

إعداد

دكتور / حسين حسين شحاتة
أستاذ المحاسبة
كلية التجارة - جامعة الأزهر

محاسبة الوحدات غير الهادفة للربح

فهرست المحتويات

الصفحة

رقم

3	- تقديم عام .
5	الفصل الأول : الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح فى ضوء الضوابط الشرعية .
6	- تمهيد .
6	(1-1) - مفهوم وخصائص الوحدات غير الهادفة للربح .
8	(2-1) - طبيعة أنشطة الوحدات غير الهادفة للربح .
9	(3-1) - الأدلة الشرعية لتكوين الوحدات غير الهادفة للربح .
11	(4-1) - الضوابط الشرعية لأنشطة الوحدات غير الهادفة للربح .
12	(5-1) - الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح .
14	(6-1) - المعايير المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح .
15	(7-1) - أسس الإثبات والقياس والإفصاح المحاسبى لعمليات الوحدات الهادفة للربح .
19	(8-1) - قيم وأخلاق وسلوكيات المحاسب فى الوحدات غير الهادفة للربح .
23	الفصل الثانى : التنظيم المحاسبى للوحدات غير الهادفة للربح .
24	- تمهيد .
25	(1-2) - مفهوم وهيكل النظام المحاسبى وعناصره وإجراءات تشغيله .
32	(2-2) - أغراض النظام المحاسبى للوحدات غير الهادفة للربح .
33	(3-2) - عناصر النظام المحاسبى للوحدات غير الهادفة للربح .
35	(4-2) - الحسابات الختامية والميزانية العمومية للوحدات غير الهادفة للربح .
38	(5-2) - نماذج الحسابات الختامية للوحدات غير هادفة للربح .
43	(6-2) - نموذج للميزانية العمومية لوحد غير الهادفة للربح .
45	(7-2) - نماذج القوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح .
49	(8-2) - مرفقات القوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح .
51	- ملخص الدراسة
54	- قائمة المراجع المختارة

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات

بسم الله الرحمن الرحيم تقديم عام

تعتبر الوحدات غير الهادفة للربح من أهم البنيات الأساسية للمجتمعات المعاصرة حيث تقوم بدور متميز في المجال الخيري والاجتماعي والثقافي والاقتصادي والسياسي ونحو ذلك ، سواء كانت حكومية أو أهلية ، ولقد أخذت هذه الوحدات أشكالاً وأنماطاً مختلفة منها : المنظمات ، الاتحادات ، الجمعيات ، الهيئات ، النقابات ، النوادي ، دور العبادة وما في حكمها ، ويجمع كل ذلك سمات عامة منها أنها تختص بتقديم خدمات ومنافع للناس والمجتمع .

ولقد تناول فقهاء المسلمين التكليف الشرعي للوحدات غير الهادفة للربح ووضعوا الضوابط الشرعية التي تحكم معاملاتها حتى تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، كما أبرزوا فضل السبق للإسلام في إنشاء هذه الوحدات منذ أكثر من 1400 عاماً ، ومنها على سبيل المثال : الوقف ، والارصاد ، والوصايا ودور العبادة ، ودور رعاية الأطفال ودور رعاية الشيوخ ، وما في حكمها .

وللوحدات غير الهادفة للربح جوانب اقتصادية ومالية بجانب الجوانب الأخرى تتطلب وجود نظم محاسبية لحفظ الأموال التي تتعامل بها وبيان المديونية والدائنية والإفصاح عن مركزها المالي وقياس وتقويم دورها في أداء المنافع والخدمات إلى مستحقيها على الوجه الأفضل ، ولقد بذلت جهود طيبة من قبل المنظمات والهيئات المحاسبية العالمية والإسلامية لوضع إطاراً يتضمن الأسس والمعايير المحاسبية التي تحكم عمليات : الإثبات والقياس والعرض والإفصاح المحاسبية عن أنشطتها ومعاملاتها المختلفة ، كما وضعت نظم محاسبية لها تتضمن الدورات المستندية والدفاتر والسجلات ودليل الحسابات والقوائم والتقارير المحاسبية والتي تخرج معلومات محاسبية بمواصفات خاصة تساعد في مجال التخطيط والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات المختلفة .

وكان لانتشار نظام الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات الآلية وشبكات الاتصالات المحلية والإقليمية والعالمية دوراً هاماً في تطوير النظم المحاسبية لهذه الوحدات ولاسيما فيما يتعلق بتجويد نوعية المعلومات المحاسبية الخارجة من حيث الدقة والسرعة والموضوعية وسهولة العرض والإفصاح .

وبالرغم من أهمية محاسبة الوحدات غير الهادفة للربح على النحو السابق بيانه إلا أن المحاسبين والمراجعين لم يهتموا بها مثل اهتمامهم بالوحدات الاقتصادية الهادفة للربح ، لذلك وجدت أنه من الأهمية إعداد دراسة لمحاسبة تلك الوحدات تتضمن الإطار الفكري والتنظيمي لتساعد المحاسبين العاملين بهذه الوحدات على أداء مهامهم على الوجه الأفضل ، كما تساعد المستويات الإدارية وأجهزة الرقابة عليها للحصول على البيانات والمعلومات اللازمة للمتابعة والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات المختلفة برشد .

ولقد خطت هذه الدراسة بحيث تقع في فصلين نظماً على النحو التالي :

الفصل الأول : ويتعلق بالأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح مع بيان الضوابط الشرعية التي تحكم معاملاتها .

الفصل الثاني : ويتعلق بعرض الإطار العام للتنظيم المحاسبية المناسب للوحدات غير الهادفة للربح مع بيان عناصره وإجراءات تشغيله وطبيعة المعلومات الخارجة منه .

ولقد أوردت فى نهاية الدراسة قائمة بأهم المراجع لمن يريد الحصول على مزيد من المعرفة .

ولقد ساعدنى فى إعداد هذه الدراسة خبرتى العملية كمحاسب قانونى للعديد من الوحدات غير الهادفة للربح الخيرية الأهلية كما ساهمت فى وضع العديد من البرامج التدريبية للمحاسبين بها ، كما أننى اشتركت فى وضع النظم المحاسبية للعديد منها ، كما قمت بتدريس موضوعاتها فى العديد من الجامعات العربية والإسلامية ، كما عملت مستشاراً اقتصادياً ومالياً للعديد منها .

كما أدعو الله سبحانه وتعالى أن يكون فى هذه الدراسة الخير والنفعة للمعنيين بمحاسبة الوحدات غير الهادفة للربح ، ولا يفوتنى أن أقدم الشكر لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة قطر التى كانت سبباً فى إعداد هذه الدراسة ، وأخص بالذكر سعادة الأستاذ / صالح بن محمد المرى مدير التخطيط والمتابعة ومعاونيه الدكتور محمد زكريا باشا على دعمهم الشامل لهذه الدراسة وأدعو الله سبحانه وتعالى أن يجزيهم عنى خيراً .

ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ، اللهم أجعل عملنا هذا صالحاً ولوجهك الكريم خالصاً .
والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات

دكتور/ حسين حسين شحاتة
أستاذ المحاسبة
بكلية التجارة جامعة الأزهر

القاهرة فى : رمضان 1422هـ
ديسمبر 2001م

للاتصال بالمؤلف :

ت : 010 / 1504255 / 2609028 / 2872819 / محمول

ف : 4041171 / 2879657

العنوان : القاهرة - مدينة نصر - الحى الثامن 2 شارع هشام لبيب - متفرع من إمتداد مكرم عبيد .

الفصل الأول

الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح

في ضوء الضوابط الشرعية

الفصل الأول

الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح

فى ضوء الضوابط الشرعية

تمهيد .

تتسم الوحدات غير الهادفة للربح بمجموعة من الخصائص التى تميزها عن الوحدات الاقتصادية الهادفة للربح ، وهذا التميز يؤثر بدوره على أسس ومعايير المحاسبة التى تحكم الإثبات والقياس والإفصاح المحاسبى لها ، ولقد بذلت المنظمات والمجالس والهيئات المحاسبية العالمية والإسلامية جهوداً كبيرة فى وضع إطاراً لهذه الأسس والمعايير بحيث تناسب طبيعتها ، ومن ناحية أخرى إستنبط فقهاء وعلماء الإسلام من مصادر الشريعة الإسلامية الأدلة التى تؤكد مشروعيتها إذا كانت مقاصدها تتفق مع شرع الله ﷻ ، كما وضعوا الضوابط التى تحكم معاملاتها .

وهذا ما سوف نتناوله بشيء من الإيجاز فى هذا الفصل مع التركيز على المسائل الآتية :

- مفهوم وخصائص الوحدات غير الهادفة للربح .

- طبيعة أنشطة الوحدات غير الهادفة للربح .

- الأدلة الشرعية لتكوين الوحدات غير الهادفة للربح .

- الضوابط الشرعية لمعاملات الوحدات غير الهادفة للربح .

- الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح .

- المعايير المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح .

- أسس الإثبات والقياس والإفصاح المحاسبى لمعاملات الوحدات غير الهادفة للربح .

- قيم وأخلاق وسلوكيات المحاسبين العاملين فى الوحدات غير الهادفة للربح .

(1-1) - مفهوم وخصائص الوحدات غير الهادفة للربح .

◆ مفهوم الوحدات غير الهادفة للربح .

يقصد بالوحدات غير الهادفة للربح بأنها كيانات قانونية تقوم بمجموعة من الأنشطة المختلفة ذات الطابع الخيرى والاجتماعى والثقافى وما فى حكم ذلك بقصد تقديم مجموعة من السلع والخدمات والمنافع للناس وللمجتمع دون أن تكون الغاية الأساسية هى تحقيق الربح ، وإن تحقق عائد فى بعض أنشطتها فإنه يوجه لتنمية وتطوير أنشطتها الخيرية والاجتماعية ونحوها.

◆ الخصائص المميزة للوحدات غير الهادفة للربح .

من أهم الخصائص المميزة للوحدات غير الهادفة للربح ما يلى :

- ◆ الغاية الأساسية لها تقديم خدمات ومنافع عامة للجميع حتى ولو تعارض ذلك مع تحقيق الربحية أو الفائض فى بعض الأحيان .
- ◆ حقوق ملكيتها لكيان إجتماعى أو حكومى ولا تنتقل هذه الملكية بالتداول بين الأفراد كما هو الحال فى الوحدات الهادفة للربح ، ويكون لها شكل رسمى له صفه الدوام يمثل شخصيتها الإعتبارية موثق ومعتمد من أحد وزارات الدولة أو مصلحها أو دوائرها حسب الأحوال .
- ◆ يتولى إدارتها مجموعة من الأفراد من داخلها فى إطار المشاركة التطوعية ، ينتخبون بالاقتراع العام أو يعينوا من قبل الحكومة حسب الظروف القانونية لكل وحدة .
- ◆ تتمثل أهم مصادر التمويل : التبرعات والرسوم والإعانات والهبات من الحكومة ومن الأفراد والهيئات ... وما فى حكم ذلك .
- ◆ تتمثل أهم أنشطتها فى تقديم الخدمات والمنافع العامة ذات الطابع الاجتماعى والخيرى والثقافى والرياضى ... وما فى حكم ذلك .
- ◆ تحاول إدارتها تحقيق التوازن بين الإيرادات وبين نفقات (مصروفات) أداء الأنشطة ، ويُعطى العجز إن وجد عن طريق الإعانات والهبات . كما يوجه الفائض لتنمية وتطوير الأنشطة مرة أخرى.
- ◆ معفية من الضرائب على رأس المال أو الدخل لأنها تساهم فى التنمية الاجتماعية والأعمال الخيرية التى تعتبر من أهم مسئوليات الدولة .
- ◆ أنواع الوحدات غير الهادفة للربح .

هناك أنواع مختلفة للوحدات غير الهادفة للربح من أهمها ما يلى :

- ◆ وحدات حكومية : تقدم سلع وخدمات ومنافع إجتماعية وتعتبر جزءاً من البنية الحكومية .
 - ◆ وحدات غير حكومية : تقديم خدمات ومنافع إجتماعية وخيرية ويطلق عليها أهلية .
- وسوف نركز فى هذه الدراسة على الوحدات غير الهادفة للربح الأهلية ، حيث يطبق على الحكومية منها أسس المحاسبة الحكومية ، وهذا خارج نطاق هذه الدراسة فى هذه المرحلة ، وربما نتناولها فى مناسبة أخرى ، وتأسيساً على ذلك عندما يذكر " الوحدات غير الهادفة للربح " فإنه يقصد بها الأهلية فقط .

(2-1) - طبيعة أنشطة الوحدات غير الهادفة للربح .

- ◆ الأنشطة الأساسية للوحدات غير الهادفة للربح .

تباشر الوحدات غير الهادفة للربح مجموعة من الأنشطة المختلفة لتحقيق مقاصدها الأساسية ، تتمثل فى تقديم الخدمات والمنافع الاجتماعية والخيرية للناس وما فى حكم ذلك ، من بين هذه الأنشطة ما يلى :

أولاً : تقديم الخدمات والمنافع اللازمة للمجتمع حسب الوارد فى العقود واللوائح الواردة فى موافق إنشاء تلك الوحدات ، ومنها على سبيل المثال :

- التكافل والضمان الاجتماعى للأفراد على إختلاف أطوار حياتهم من الطفولة إلى الشيخوخة .

- التوعية والثقافة الدينية .

- الرعاية الصحية للمعوزين .

- المساهمة فى حماية البيئة من كافة صور التلوث .

- المساهمة فى نشر الوعى الثقافى والاجتماعى والدينى .

- المساهمة فى رعاية المعتقلين والمسجونين وأسرههم .

- تقوية الصداقة بين شعوب العالم .

ثانياً: حث الناس على التبرع والعطاء والتعاون على البر والخير من خلال مساهماتهم المالية والعينية والدعوية والمعنوية وذلك من خلال حملات التوعية والدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

ثالثاً : المشاركة مع المؤسسات والمنظمات والهيئات المحلية والعالمية فى كافة الأنشطة المرتبطة بمقاصدها الأساسية ومنها التنمية الاجتماعية والخيرية وما فى حكم ذلك .

رابعاً : المساهمة فى تأسيس دور العلم والثقافة وتنمية المجتمع وما فى حكم ذلك لرفع المستوى العلمى والثقافى والاجتماعى لكافة فئات المجتمع ، وكذلك لإعداد الدعاة والمصلحين فى ضوء قيم وأخلاق وآداب وسلوكيات المجتمع .

خامساً : المساهمة فى حل مشكلات الناس بالطرق الودية مثل لجان التحكيم الودى .

◆ الفروق الأساسية بين الوحدات الهادفة للربح والوحدات غير الهادفة للربح .

تؤثر مقاصد وأنشطة وطبيعة الملكية والربحية والمسئولية الاجتماعية والبيئية على الوحدات الهادفة وغير الهادفة للربح ومن ثم تظهر العديد من الفروق بينهما ، وتحليل ذلك على النحو التالى :

أولاً : تعتبر الغاية الأساسية للوحدات الهادفة للربح هو تعظيم الربحية وتعظيم الثروة لحقوق الملكية ، ولكن غاية الوحدات غير الهادفة للربح هى تقديم منافع وخدمات ذات طابع اجتماعى وخيرى وثقافى وما فى حكم ذلك بدون عوض أو بعوض قليل .

ثانياً : يمتلك الوحدات الهادفة للربح الملاك (شركاء - مساهمون -) ويتمثل رأس المال فى صورة حصص أو أسهم ، بينما يمتلك الوحدات غير الهادفة للربح المجتمع الذى يقدم أفراداه المنافع والخدمات ... وعندما تصفى تؤول ملكيتها إلى الدولة ، فهى ملكية مجتمعية .

ثالثاً : يدير الوحدات الهادفة للربح الملاك أو من ينوبون عنهم مثل : مجلس الإدارة فى حالة شركات الأموال ، أو الشركاء فى شركات الأشخاص ، بينما يدير الوحدات غير الهادفة للربح

فى الغالب مجلس إدارة منتخب أو معين يعمل طواعية كما هو الحال فى الجمعيات الخيرية والاجتماعية والدينية .

رابعاً : يضبط أنشطة الوحدات الهادفة للربح مجموعة من القواعد والمبادئ التى تنبثق من مقاصدها الأساسية المتمثلة فى الربحية ، بينما يحكم أنشطة الوحدات غير الهادفة مجموعة من القواعد والمبادئ التى تنبثق من رسالة تقديم الخدمات والمنافع الخيرية والاجتماعية والدينية والمرتبطة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والمسئولية الاجتماعية ونظم الدولة الاجتماعية .

وهذه الفروق الأساسية وغيرها تؤثر تأثيراً واضحاً على أسس ومعايير المحاسبة على النحو الذى سوف نفضله فى الصفحات التالية .

(3-1) - الأدلة الشرعية لتكوين الوحدات غير الهادفة للربح .

تستمد شرعية الوحدات غير الهادفة للربح الخيرية الأهلية من أنها تقوم على أسس التعاون على البر والتقوى وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية والتى تتمثل فى حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال ، كما أن كافة أنشطتها تقع فى نطاق المصالح المرسله المشروعة ، وفيما يلى الأدلة الشرعية الأساسية لتكوين هذه الجمعيات .

أولاً : شرعية التعاون على البر والتقوى .

لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالتعاون على البر والتقوى كما ورد فى كتابة الكريم فقال : (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) (المائدة : 2) ، وأكد ذلك رسول الله (ﷺ) فقال : " مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " (رواه البخارى ومسلم) ، ولقد أجمع فقهاء الأمة على وجوب التعاون بين الناس لما فيه خير لهم جميعاً ما دام ذلك يدخل فى نطاق مقاصد الشريعة الإسلامية .

ثانياً : شرعية تحقيق المصالح المرسله (1) .

تعمل الوحدات غير الهادفة للربح الخيرية الأهلية فى مجال جلب المنافع للناس ودفع الأضرار عنهم ، ورفع الحرج والمشقة فى حياتهم ، وهذا يدخل فى نطاق المصالح المرسله للناس والتى لا تنتهى ، وتختلف باختلاف البيئات وتتجدد بتجدد أحوال الناس .

ويشترط فى المصالح المرسله أنها لا تتعارض مع نص فى القرآن والسنة وليس فيها هدم لمبدأ شرعى مقرر ، وتلتزم بجلب النفع العام ودفع الضرر .

ثالثاً : شرعية الارصاد والوقف والوصايا .

لقد أجاز الفقهاء إنشاء وحدات غير هادفة للربح يكون من مقاصدها رعاية فئات من المجتمع وكذلك رعاية المرافق الخيرية والاجتماعية والعلمية والصحية ونحو ذلك مما يخفف العبء على

(1) - نقلاً عن الدكتور أبو الوفاء محمد أبو الوفاء : " الجمعيات الأهلية بين التأهيل الشرعى والتنظيم القانونى " ، بحث مقدم إلى مركز صالح عبد الله كامل بجامعة الأزهر ، 1418هـ / 1997م ، ندوة التقييم الاقتصادى والاجتماعى للجمعيات الأهلية ، صفحة 76 .

بيت المال ، ومن الأمثلة التراثية على ذلك : نظام الأرصاد ونظام الوقف ونظام الوصايا الخيرية ،
وتعتبر الوحدات الخيرية الأهلية أحد النماذج المعاصرة للأرصاد والوقف والوصايا (1) .

رابعاً : شرعية أعمال البر .

تدخل بعض أنشطة الوحدات غير الهادفة للربح الخيرية الأهلية في نطاق البر والتكافل الاجتماعي والذي حثت عليه الشريعة الإسلامية ، والذي يدخل في نطاق زكاة المال وزكاة الفطر والصدقات والكفارات ، ولهذا أدلة من الكتاب والسنة يضيق المقام لتناولها تفصيلاً ، ونذكر في هذا المقام قول الله ﷻ للحث على الإنفاق في مجال البر قوله : (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) (آل عمران : 92) ، وقوله ﷻ : (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) (البقرة : 177) ، وعن رسول الله (ﷺ) أنه قال : " إن لله عبادةً اختصهم لحوائج الناس ، يفرع الناس إليهم في حوائجهم ، أولئك الآمنون من عذاب الله " (رواه الطبراني) .

(1) - لمزيد من التفصيل يرجع إلى : د. عبد الستار أبو غدة : " الارصاد وتطبيقاته المعاصرة " ، بحث مقدم إلى ندوة البركة التاسعة عشر للاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة ، رمضان 1421هـ / ديسمبر 2000 م .

(4-1) - الضوابط الشرعية لأنشطة الوحدات غير الهادفة للربح .

يحكم أنشطة الوحدات غير الهادفة للربح الضوابط الشرعية العامة للمعاملات الواردة في كتب أصول الفقه والتي يمكن إيجازها في الآتي (1) :

أولاً : عدم مخالفة مقاصد الشريعة الإسلامية التي تتمثل في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال ، ويعنى أن ترتبط الخدمات والمنافع التي تقدمها الوحدات غير الهادفة للربح بتلك المقاصد ولا يجوز مخالفتها .

ثانياً : مشروعية الأنشطة وأن تقع في دائرة الحلال الطيب ، وكذلك مشروعية الوسائل التي تحقق المقاصد المشروعة ويقصد بذلك أن تؤدي تلك الأنشطة وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

ثالثاً : الالتزام بسلم الأولويات الإسلامية والتي تتمثل في : الضروريات فالحاجيات فالتحسينات ، ويقصد بذلك أن تقوم إدارة تلك الوحدات بتخطيط وتنفيذ الخدمات والمنافع التي تقدمها للمجتمع بأن تبدأ أولاً بالضروريات فإن وفيت فالحاجيات ، ولا يجوز أن تنفق على التحسينات في حين أنه لم تستوفى الحاجيات والضروريات .

رابعاً : الالتزام بالقيم الأخلاقية مثل : الصدق والأمانة والسماحة والتيسير والمروءة والعفة والإتقان ... باعتبار ذلك من موجبات تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية ، ولا يمكن فصل تلك القيم عن المعاملات .

خامساً : تجنب الأعمال والمعاملات التي تؤدي إلى الإضرار بالمخلوقات وبالمجتمع ، والضرر يزال بقدر الإمكان ، والضرر الأشد يزال بالأخف ، ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام ، ويعنى أن تقع المنافع والخدمات التي تقدمها الوحدات غير الهادفة للربح في نطاق المنافع وإزالة الأضرار .

سادساً : الأصل في طرق المعاملات والأعمال الإباحة إذا كان فيها منفعة معتبرة شرعاً ، إلا ما حرم بنص صريح من القرآن والسنة ، إذ الأصل في المسكوت عنه الإباحة .

سابعاً : حرمة وبطلان المعاملات والأعمال التي تؤدي إلى أكل أموال الناس بالباطل ظلماً وعدواناً ، وكذلك التي تؤدي إلى المفسد بكافة صورها وأشكالها ، ويعنى هذا أن لا تتعامل تلك الوحدات بالربا والرشوة أو تغش أو تدلس ، أو أن يتكسب العاملون بها من وظائفهم بدون حق .

ثامناً : درء المفسد مقدم على جلب المصالح ، ويعنى ذلك أن تسعى تلك الوحدات لإصلاح المفسد التي تسبب أضراراً للغير قبل جلب المنافع وذلك في حالة التعارض بينهما .

(1) - لمزيد من التفصيل يرجع إلى :

- عبد الوهاب خلاف : " علم أصول الفقه " ، دار القلم ، 1397هـ / 1997م .
- د . عطية فياض : " القواعد الشرعية العامة للمعاملات " ، كلية الشريعة جامعة الأزهر .

تاسعاً : وجوب مشروعية المقاصد ، وكذلك مشروعية وسائل وطرق وسبل تحقيقها ، ولا صحة لما يقال : " الغاية تبرر الوسيلة " ، ويعنى ذلك على سبيل المثال أنه لا يجوز أن تحصل على إيراد خبيث حرام وتنفقه فى تقديم خدمات ومنافع للناس .

عاشراً : جاءت كافة الرسالات السماوية من أجل تحقيق الخير للإنسان ، ولا تميز بين مسلم وغير مسلم من منظور المعاملات والأعمال ويطبق المبدأ : " لهم ما لنا ، وعليهم ما علينا " ، ويعنى ذلك أن تقدم الوحدات غير الهادفة للربح خدماتها للجميع دون تمييز أو عنصرية .

حادى عشر : عدم التعارض مع الفطرة التى فطر الله الناس عليها ، وتضبط بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية التى جاءت لتحقيق الخيرية وإعانة الناس على عبادة الله عز وجل ، وهذه هى الفطرة التى فطر الله الناس عليها

ثانى عشر : تخفيض التكاليف وتقليل المشقة على الناس والتيسير ورفع الحرج عنهم ، لأن ذلك من مقاصد الشريعة الإسلامية ، مصداقاً لقول الله Y : (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ) (البقرة : 185) ، وقوله Y : (وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (الحج : 78) .

وهذه الضوابط تؤثر بشكل واضح على العاملين والمتعاملين مع الوحدات غير الهادفة للربح ذات الطابع الخيرى ، ويجب أن يتواجد بها أو يكون لها مراقب شرعى للاطمئنان من أن كافة المعاملات والعمليات قد تمت وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

(5-1) - الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح .

لا تختلف الأسس المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح عن الأسس المحاسبية العامة المتعارف عليها فى علم المحاسبة المالية ، ومن أهم هذه الأسس ما يلى (1) :

(1) - أساس استقلال الذمة المالية (الشخصية الاعتبارية) للوحدة عن الذمة المالية لإدارتها : حيث تتم كافة المعاملات والأعمال باسمها .

(2) - أساس استمرارية النشاط : حيث تتم المحاسبة على كافة معاملات الوحدة على أنها مستمرة فى أنشطتها ، وليست فى حالة تصفية ، وتأسيساً على ذلك وتطبيقاً لأساس الاستحقاق يظهر ما يسمى بالمقدمات والمستحقات .

(3) - أساس الفترة الزمنية المالية : حيث تقسم حياة الوحدة إلى فترات زمنية ، قد تكون سنة أو أقل حسب الأحوال ، وفى نهاية كل فترة يتم الجرد وتعد القوائم المالية المختلفة وتقدم التقارير المحاسبية إلى من يعينهم الأمر

(4) - أساس الإثبات الفورى والتاريخى لمعاملات وعمليات الوحدة فى الدفاتر والسجلات حسب الأصول المهنية لذلك وطبقاً لطرق وأساليب المحاسبة المختارة ، ويعتمد فى ذلك على

(1) - لمزيد من التفصيل يرجع إلى مؤلفنا : " أصول الفكر المحاسبى الإسلامى " ، مكتبة التقوى ، مدينة نصر ، القاهرة ، 1414هـ / 1992م ، صفحة 62 وما بعدها .

المستندات وما فى حكمها ، ويتم ذلك يدوياً أو باستخدام الحاسبات الإلكترونية أو بأى وسيلة أخرى .

(5) - أساس تحقيق الإيرادات بالاستحقاق أو بالتحصيل حسب طبيعة الوحدة غير الهادفة للربح ، والأولى أن يطبق أساس الاستحقاق حيث يساهم فى استقلال السنوات المالية وتقويم الأداء بطريقة أفضل .

(6) - أساس تحقق النفقات بالاستحقاق أو بالصرف حسب ما تختاره كل وحده ، والأولى أن يطبق أساس الاستحقاق حيث يسهل من تقويم الأداء ومتابعة حقوق الوحدة طرف الغير .

(7) - أساس القياس النقدى / أو / العينى لمعاملات الوحدة وذلك لتحقيق الرقابة العينية والمالية على الموجودات والتدفقات النقدية الداخلة والخارجة .

(8) - أساس التقويم على أساس التكلفة التاريخية عند الاقتناء أو عند حدوث التصرفات ، وإن كان هناك اتجاه قوى نحو تطبيق أساس التكلفة الجارية .

(10) - أساس القياس الفعلأو الحكمى للموجودات والإيرادات والنفقات فى نهاية الفترة المالية ، ويستعان بأهل الخبرة والبصيرة فى حالة القياس الحكمى .

(11) - أساس الإفصاح : ويقصد به إعداد القوائم المالية والتقارير المالية للوحدة بطريقة واضحة وسهلة وميسرة لتساعد مستخدميها للحصول على المعلومات اللازمة عن أداءها ، ومن أهم المعلومات الواجب الإفصاح عنها : الموارد والنفقات ، والفائض والعجز ، ومتجمع الفائض ، والدائنية والمديونية .

ولقد أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة من الأسس المحاسبية بعد تأصيلها فى ضوء الفكر والتطبيق الإسلامى وهى لا تختلف كثيراً عن السابق بيانها ، ويمكن الاستفادة منها فى مجال الوحدات غير الهادفة للربح الخيرية الأهلية .

(6-1) - المعايير المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح .

لقد اهتمت مجامع ومنظمات وهيئات مهنة المحاسبة والمراجعة العالمية الإسلامية بوضع معايير للوحدات غير الهادفة للربح لتكون مرشداً للمعالجات المحاسبية ، ومعياراً للتطبيق العملي ، ومن جهود تلك المجامع والمنظمات والهيئات ما يلي :

(1) - إرشادات المحاسبة للمنظمات غير الهادفة للربح الصادرة عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) خلال الفترة من 1972 إلى 1978 .

(2) - قوائم مفاهيم المحاسبة المالية للمنظمات غير الهادفة للربح الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) سنة 1979م .

(3) - المعايير المحاسبية للمنظمات غير الهادفة للربح الصادرة عن (FASB) المنشورة سنة 1996م .

(4) - المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمنشورة سنة 2000م .

وفي ضوء ما صدر عن تلك الجهات ، يمكن استنباط أهم المعايير المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح فعلى النحو الآتى :

1 - معيار تخصيص الأموال حسب استخدامات معينة فى ضوء المقاصد الخاصة والعامة للوحدة ، وتأسيساً على ذلك تحلل الأموال الواردة على النحو التالى :

أ - أموال مقيدة مخصصة لأغراض محددة ولمصارف بعينها كما هو الحال فى أموال الزكاة و أموال الوقف المشروطة فى حجة الواقف وأموال الوصايا لجهات خيرية بعينها .

ب - أموال مطلقة : وهى الأموال المتاحة للاستخدام فى الأغراض الخيرية العامة وفى إطار مقاصد الوحدة العامة .

ويجب أن يؤخذ فى الحسبان هذا المعيار عند تصميم الدورات المستندية والدفاتر والسجلات والقوائم والتقارير .

2 - معيار تحليل الإيرادات والموارد وما فى حكمها حسب طبيعتها .

ومن أهم أنواع هذه الإيرادات ما يلى :

- إيرادات الأنشطة الخاصة .

- الرسوم والاشتراكات من الأعضاء .

- التبرعات والدعم النقدى العام من الدولة .

- التبرعات والهبات والوصايا والدعم النقدى من الأفراد والشركات والمؤسسات ونحو ذلك .

- التبرعات والهبات والوصايا العينية من الأفراد والشركات والمؤسسات ونحو ذلك .
- إيرادات أخرى متنوعة .

ويفيد هذا المعيار فى العرض والإفصاح لحث وتشجيع وتحفيز الناس على المزيد من التبرع والهبة والوصايا والعمل الخيري والاجتماعى التطوعى .

3 - معيار الفائض أو العجز النقدي .

تطبق الوحدات غير الهادفة للربح أساس المقابلة بين الموارد والاستخدامات بهدف بيان الفائض أو العجز فى نهاية الفترة المالية ، وبيان سبل توظيف الفائض ، وسبل تدبير العجز إن وجد ، وفى كل الأحوال يتم تسويتها فى حساب متجمع الفائض المرحل من سنوات سابقة .

4 - معيار إظهار الأصول الثابتة فى قائمة المركز المالى .

وتتمثل فى الموجودات الثابتة التى تقتنيها الوحدة بغرض تسهيل أداء مهامها المختلفة مثل العقارات والآلات والأجهزة والأدوات والأثاث ونحوها ، والمعالجة المحاسبية المناسبة هو أن يطبق عليها الأسس المحاسبية التى تطبقها الوحدات الاقتصادية وذلك بهدف الرقابة وتقويم الأداء ، ونرى أن يطبق عليها أسس وطرق الإهلاك والصيانة والإحلال والاستبدال (1) .

(7-1) - أسس الإثبات والقياس والإفصاح المحاسبى لعمليات الوحدات غير الهادفة للربح .

من أهم وظائف المحاسبة بصفة عامة : الإثبات والقياس والعرض والإفصاح المحاسبى ، وهذه الوظائف فنية لكافة الوحدات المحاسبية سواء كانت هادفة للربح أو غير هادفة للربح ، ويتم تنفيذ هذه الوظائف باستخدام مجموعة من الأساليب والطرق المحاسبية وطبقاً لأسس ومعايير المحاسبة السابق الإشارة إليها ، كما تستخدم الوسائل اليدوية والآلية والإلكترونية وهذا أولى وأوجب .

وفيما يلى نبذة مختصرة لكيفية أداء هذه الوظائف (العمليات) فى ضوء طبيعة أنشطة الوحدات غير الهادفة للربح .

◆ أسس الإثبات لعمليات الوحدات غير الهادفة للربح .

يقصد بالإثبات المحاسبى : تسجيل (كتابة) جميع المعاملات من إيرادات ونفقات ، وتحصيل وصرف أولاً بأول ويعتمد ذلك على المستندات والمذكرات والوثائق المختلفة المؤيدة لها ، ويتم الإثبات فى الدفاتر والسجلات طبقاً لطريقة المحاسبة المختارة .

ويحكم عملية الإثبات الأسس الآتية :

- (1) - سلامة واستيفاء المستندات للشروط الشكلية والموضوعية المتعارف عليها .
- (2) - فورية الإثبات أولاً بأول بالدفاتر والسجلات بدون تأخير .
- (3) - تاريخ الإثبات باليوم والشهر والسنة لبيان ميقات واقعة المعاملة .

(1) - د . عبد الستار أبو غدة ود . حسين حسين شحاتة : " الأحكام الفقهية والأسس المحاسبية للوقف " ، وزارة الأوقاف بالكويت - الأمانة العامة 1998م ، صفحة 150 وما بعدها .

(4) - المعالجة المحاسبية طبقاً لمعايير المحاسبة المتعارف عليها والمناسبة لطبيعة الوحدات غير الهادفة للربح .

(5) - الالتزام بالنظم والقوانين المحلية للدولة الكائن على أرضها الوحدة .

(6) - الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السابق بيانها في الصفحات السابقة .

ويتم الإثبات يدوياً أو باستخدام الوسائل الآلية والإلكترونية حسب الأحوال ، ومن الأفضل الاستفادة من التقنيات المعاصرة في المحاسبة .

◆ أسس القياس المحاسبى لمعاملات الوحدات غير الهادفة للربح .

يقصد بالقياس المحاسبى : ترجمة المعاملات التي تقوم بها الوحدات غير الهادفة للربح إلى صورة نقدية حتى يمكن إثباتها بالدفاتر والسجلات وتحديد المديونية والدائنية وبيان نتائج الأعمال والمركز المالى فى نهاية الفترات المالية .

ومن أهم معاملات الوحدات غير الهادفة للربح التي يطبق عليها أسس القياس ما يلي :

(1) - الإيرادات والموارد التي تحصل عليها لتمويل أنشطتها المختلفة .

(2) - نفقات (مصروفات) الأنشطة المختلفة التي تمارسها الوحدة .

(3) - الاقتناء أو التصرف فى الموجودات الثابتة التي تفتنيها الوحدة لتساعدها على أداء أنشطتها المختلفة .

ومن أهم أسس القياس المحاسبى المناسبة للوحدات غير الهادفة للربح ما يلي :

◆ قياس الإيرادات على أساس القيمة المحصلة بها فعلاً وكذلك المستحقة ولم تحصل طبقاً لأساس الاستحقاق ، وإذا كانت هناك إيرادات فى صورة عينية فإنها تترجم إلى قيم نقدية على أساس القيمة السوقية لها وقت الاقتناء والمقدرة بمعرفة أهل الخبرة والاختصاص والبصيرة ، كما تترجم الإيرادات المقدمة إلى الوحدة فى صورة حقوق انتفاع على أساس قيمة المثل .

◆ قياس النفقات : ويقصد بالنفقات بأنها المبالغ المدفوعة أو المستحقة لتمويل الأنشطة المختلفة ، ويحكمها الضوابط الآتية :

● المشروعية : بمعنى أن تكون النفقة مشروعة وعاندها مشروع .

● السببية والارتباط : ويقصد بذلك أن تكون هناك علاقة سببية بين عملية الإنفاق وأنشطة الوحدة .

● الوسطية : بمعنى أن لا تتضمن النفقات إسرافاً أو تبذيراً أو مظهرية ، كما لا يجوز التقدير حتى تؤدي الخدمات والمنافع على الوجه الأحسن .

● الاستفادة : بمعنى أن يتحقق عائد فى صورة منفعة أو خدمة أو سلعة على المستفيدين من عملية الإنفاق .

● التنمية والتطوير : بمعنى أن تساهم النفقات فى تنمية وتطوير الخدمات والمنافع التي تقدمها الوحدات .

ويتم القياس على أساس القيمة النقدية المدفوعة أو المحسوبة وفقاً للأساس الذي سوف يطبق : الأساس النقدي أو أساس الاستحقاق ، وليس هناك من مخالفة شرعية من تطبيق أيهما ، والأولى تطبيق أساس الاستحقاق كما سبق الإشارة من قبل .

◆ قياس الموجودات الثابتة : يقصد بالموجودات الثابتة بأنها الأصول الثابتة التي تقتنى من أجل المساعدة في أداء أنشطة الوحدة ، وليس بغرض التجارة ، مثل العقارات والآلات والمعدات والأثاث والسيارات وما في حكمها .

وتقاس عند الاقتناء على أساس القيمة النقدية المدفوعة ، وفي نهاية السنة المالية تقاس على أساس القيمة الدفترية وتطبق عليها أسس وطرق الإهلاك والصيانة المتعارف عليها ، كما سبق الإشارة من قبل .

وهناك من المحاسبين من يرون أن لا يطبق على الأصول الثابتة أسس وطرق الإهلاك بل تثبت على أنها مصروفات جارية تحمل على السنة التي افتتيت فيها على منوال ما يطبق في الوحدات الحكومية ، وهذا الرأي لا يساعد في تحقيق الرقابة وقياس الأداء وتقويمه ، ومن الناحية الأخرى هناك فريق من المحاسبين من يرون أنه يجب العدول عن ما تطبقه الوحدات الحكومية ، وتؤيد تطبيق أسس وطرق الإهلاك على الأصول الثابتة .

◆ أسس العرض والإفصاح المحاسبى عن معاملات الوحدات غير الهادفة للربح .

يقصد بالعرض والإفصاح : عرض المعلومات المحاسبية عن المعاملات التي قامت بها الوحدة في صورة قوائم وتقارير وتفسيرها لتساعد مستخدميها في تكوين رأى عن الأداء عن فترات زمنية معينة .

ويشترط في هذه المعلومات أن تكون صادقة وأمانة ودقيقة وموقوتة ومحايدة ونافعة لتكون أساساً سليماً في التخطيط المسبق والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات المختلفة .

ويحكم العرض والإفصاح والمحاسبى الأسس الآتية :

- (1) - المنفعة : ويقصد بها أن تحقق المعلومات المعروضة المنافع المنشودة لمستخدميها .
- (2) - الوضوح : بمعنى أن تكون واضحة وسهلة الفهم والانتفاع بها بدون عناء أو مشقة أو جهد مضنى .
- (3) - الشمولية : بمعنى أن تعطى معلومات شاملة عن جميع المعاملات بدون إخفاء أو تورية لأمر هام وضرورية .
- (4) - الملاءمة : بمعنى أن تناسب مستخدميها ويمكنهم فهمها والاعتماد عليها في الأغراض التي أعدت من أجلها .
- (5) - التوثيق : بمعنى أنها تركز على مصادر معتمدة موثوق فيها .
- (6) - التوقيت : ويقصد بذلك أن تكون المعلومات المحاسبية متاحة لمستخدميها في الوقت المناسب للانتفاع منها .

ومن أهم وسائل العرض والإفصاح المحاسبى الشائع استخدامها فى مجال الوحدات المحاسبية ما يلى :

- القوائم المالية .
- التقارير المالية .
- الإيضاحات المتممة للقوائم المالية .
- التحليلات والدراسات الخاصة لبعض المسائل الواردة بالقوائم المالية .
- ولنا عود لمناقشة هذه الوسائل بشيء من التفصيل فى الفصل التالى .

(8-1) - قيم وأخلاق وسلوكيات المحاسب فى الوحدات غير الهادفة للربح .

◆ الاهتمام بقيم وأخلاق المحاسب .

يحكم المحاسب فى مهنته مجموعة من القيم التى تؤثر على أدائه كما تمثل الدستور الذى يتضمن المثل العليا التى يجب أن ينشدها ، وكان الفهم القديم فصل القيم عن المهنة ، ولكن الاتجاه الحديث المعاصر والذى أوجت به المنظمات المهنية العالمية المعنية بالمحاسبة هو اعتبار الالتزام بالقيم والأخلاق ركن أساسى من أركان المهنة لا يمكن فصله عنها ولقد صدر عنها موثيق لقيم وأخلاق المحاسب من أهمها ميثاق الاتحاد الدولى للمحاسبين .

ونرى أن المحاسب فى الوحدات غير الهادفة للربح نظراً لطبيعتها أولى بالالتزام بالقيم والأخلاق الفاضلة حيث يعمل فى منشأة أو مؤسسة من مقاصدها تقديم المنافع والخدمات للناس وقضاء مصالحهم والتعاون على البر والتقوى .

وليس هذا هو المجال لعرض قيم وأخلاق المحاسب بالتفصيل ، ولكن يكفى أن نعرض الخطوط الأساسية لها ، ولمزيد من التفصيل يرجع إلى مؤلفنا المذكور فى الهامش (1) .

◆ الإطار العام لقيم وأخلاق المحاسب (2) .

يتكون هذا الإطار من أربعة محاور رئيسية هى :

- المحور الأول : القيم الإيمانية .
- المحور الثانى : القيم الأخلاقية .
- المحور الثالث : القيم السلوكية .
- المحور الرابع : القيم المهنية .

وفيما يلى نبذة مختصرة عن كل محور .

أولاً : القيم الإيمانية للمحاسب .

يجب على المحاسب أن يلتزم بالقيم الإيمانية التى تمثل المثل العليا المرتبطة بالعقيدة ، وتمثل الباعث والدافع الذاتى على التزامه بالأخلاق الفاضلة وبالسلوك المستقيم فى أدائه ، ومن أهم هذه القيم ما يلى :

(1) - الإيمان بأن الله (Y) بأنه المالك للمال والناس مستخلفين فيه ، ومن ثم يجب الالتزام بشرع الله Y مالك المال عند التعامل مع هذا المال .

(2) - استشعار مراقبة الله Y وخشيته فى كل التصرفات والأعمال وهذا يحقق المراقبة الذاتية .

(3) - استحضار النية الصالحة والخالصة لله تبارك وتعالى فى العمل وهذا من موجبات الإخلاص .

(1) - د . حسين حسين شحاتة : " الميثاق الإسلامى لقيم وأخلاق المحاسب " ، من مطبوعات نقابة التجاريين - الجيزة ، 1422هـ / 2001م - يطلب من المؤلف - ت : 010 / 1504255 .

(2) - المرجع السابق ، الصفحات من 152 - 157 .

- (4) - الإيمان بالحساب الأخرى مما يستوجب المحاسبة الذاتية فى الدنيا قبل الآخرة .
- (5) - الإيمان بأن العمل الصالح المطابق لشرع الله سبحانه وتعالى عبادة لله تبارك وتعالى وطاعة يثاب عليها المسلم فى الدنيا ، ولثواب الآخرة أعظم لو كانوا يعلمون .
- ويعتبر الباعث الإيمانى من أقوى الحوافز على الالتزام بالقيم والأخلاقية والسلوكية والأداء المتميز فى المهنة .
- ثانياً : القيم الأخلاقية للمحاسب .

الالتزام بالقيم الأخلاقية التى تمثل السجية الطيبة والفطرة السوية والتى تؤثر على تصرفات وسلوكيات المحاسب ومنها :

- (1) - الأمانة على ما استؤمن عليه من أعمال وبيانات ومعلومات وهذا يوجب السرية .
 - (2) - المصداقية فيما يقدمه من بيانات ومعلومات وإيضاحات إلى من يهمه الأمر .
 - (3) - الشفافية فيما يُطلب منه من معلومات بحيث تعبر عن الواقع دون تغيير أو إخفاء .
 - (4) - الموضوعية بمدلول الحياد التام وعدم التأثر بالأهواء النفسية أو العواطف .
 - (5) - العدل فى قياس وتحديد الحقوق حسب ما اتفق عليه من أسس ومعايير .
 - (6) - الوفاء بالعهود والعقود دون نكوص أو غدر أو خيانة .
 - (7) - النزاهة بمدلول العفة التى تحفظ للإنسان كرامته .
 - (8) - الكفاءة الفنية والانضباط والإقبال على العلم والمداومة على التدريب .
 - (9) - النظام والانضباط حسب النظم واللوائح والقوانين والداستير .
- ثالثاً : القيم السلوكية للمحاسب .

الالتزام بالسلوكيات السوية التى تمثل الأفعال والتصرفات الحسنة مع الآخرين عند مباشرة المهنة ، وهى نتائج القيم الإيمانية والأخلاقية ، ومنها :

- (1) - استشعار روح المحبة والأخوة مع زملاء المهنة ومع المتعاملين معه بصفة عامة .
- (2) - التحلى بالتعاون مع الآخرين على البر والتقوى .
- (3) - التحلى بالتسامح فى التعامل مع الناس ولا يقول إلا حسناً وخيراً .
- (4) - التحلى بالأناة والحلم والهدوء وسعة الصدر .
- (5) - التحلى بالشجاعة والوسطية فى إبداء الرأى القائم على الحق .
- (6) - أن يكون قدوة حسنة فى أخلاقه وسلوكياته وعمله .

(7) - أن يكون منظماً ومنضبطاً فى عمله .

(8) - أن يكون مقداماً فى طلب الزيادة من العلم والمداومة على التدريب .

(9) - أن يحترم المهنة التى ينتمى إليها .

رابعاً : القيم والقواعد المهنية .

تتفاعل القيم الإيمانية والأخلاقية والسلوكية وتقود إلى أداء مهنى تحكمه القواعد الآتية :

(1) - الإخلاص والولاء والانتماء إلى الوطن .

(2) - الأمانة وحفظ الأسرار .

(3) - المصداقية فيما يقدمه من بيانات ومعلومات .

(4) - الشفافية عن الواقع فى واقعة : لا يخفى شيئاً ولا يضيف زيادة .

(5) - العدل والموضوعية : لا يتأثر بالأهواء والعواطف ولا يخضع للضغوط .

(6) - الاستقلال والحيدة فى إبداء الرأى والمشورة والنصيحة .

(7) - احترام العهود والمواثيق والنظم واللوائح والقوانين التى تقوم على الحق .

(8) - النزاهة والعفة والمروعة عند النظر إلى الأتعاب وما فى حكمها .

(9) - الانضباط والالتزام بالنرم واللوائح والقواعد والقوانين والداستير حتى تستقيم الأمور .

(10) - الإتقان ورفع جودة الأداء .

(11) - الإقدام على طلب العلم بما يحقق التميز فى الأداء .

(12) - المداومة على التدريب وتنمية الكفاءة الفنية .

(13) - المعاصرة فى استخدامه الوسائل والأساليب المعينة .

ويجب على المحاسب أن يقسم على الالتزام بما ورد فى الميثاق من أصول ويعتبر ذلك بمثابة عهد مع الله تبارك وتعالى وعقد مع المجتمع والمهنة التى ينتمى إليها ، وأن يجدد هذا القسم عندما ينتقل من مستوى إلى مستوى .

كما يلزم تنمية بواعث ودوافع الالتزام بالقيم والأخلاق من خلال تأكيد الأمور الآتية :

- يعتبر الالتزام بالقيم والأخلاق عبادة وطاعة لله تبارك وتعالى ولرسوله م يثاب عليه .

- يعتبر الالتزام بالقيم والأخلاق مسئولية دينية واجتماعية يحاسب عليها .


- يعتبر الالتزام بالقيم والأخلاق رزقاً من الله تحقق له النماء والزيادة والبركة .

كما يجب وضع زواجر لمن يخالف ميثاق القيم والأخلاق تكون مرجعيتها ما يلى :

- العقوبات المنصوص عليها في القرآن والسنة .
- العقوبات التعزيرية الواردة في الفقه الإسلامي .
- العقوبات الواردة في المنظمة المهنية التي ينتمى إليها المحاسب وتتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

تعقيب .

لقد تناولنا في هذا الفصل الإطار الفكري والشرعي لمحاسبة الوحدات غير الهادفة للربح مع التركيز على الأسس والضوابط المحاسبية ، والقيم والأخلاق الواجب أن يلتزم بها المحاسب العامل بهذه الوحدات ، وهذا ينقلنا إلى الجانب التنظيمي والتطبيقي لهذه الأسس والضوابط والقيم ، وهذا ما سوف نتناوله في الفصل التالي إن شاء الله بعنوان : " التنظيم المحاسبي للوحدات غير الهادفة للربح " .



الفصل الثاني
التنظيم المحاسبي للوحدات غير الهادفة للربح

الفصل الثانى

التنظيم المحاسبى للوحدات غير الهادفة للربح

تمهيد .

يتم تنفيذ العمليات المحاسبية : الإثبات والقياس والعرض والإفصاح من خلال نظام محاسبى يتضمن مجموعة من العناصر المترابطة والتي تتفاعل سوياً لإخراج المعلومات المحاسبية المطلوبة لمستخدميها ، وتتمثل هذه العناصر فى : المستندات ، والدفاتر ، والسجلات ، والقوائم والتقارير ، ودليل الحسابات ، ويتم تشغيل النظام المحاسبى طبقاً لمجموعة من الأسس المحاسبية وباستخدام مجموعة من الطرق والأساليب اليدوية والإلكترونية .

والتنظيم المحاسبى من موجبات أى وحدة سواء كانت أهلية أو حكومية ، وسواء كانت هادفة للربح أو غير هادفة للربح ، وهو مسألة مهنية فنية ، ويجب أن يكون المحاسب ماهراً فى تشغيله وفقاً لأحداث أساليب تشغيل البيانات وعرض المعلومات وشبكات توصيل التقارير .

ويختص هذا الفصل بتطبيق أساسيات التنظيم المحاسبى العامة المتعارف عليها فى مهنة المحاسبة بما يتواءم مع طبيعة الوحدات غير الهادفة للربح مع التركيز على المسائل الآتية :

- مفهوم وهيكل النظام المحاسبى وعناصره وإجراءات تشغيله .
 - أغراض النظام المحاسبى فى الوحدات غير الهادفة للربح .
 - عناصر النظام المحاسبى للوحدات غير الهادفة للربح .
 - مفهوم وأغراض وأسس إعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية للوحدات غير الهادفة للربح .
 - نماذج الحسابات الختامية للوحدات غير الهادفة للربح .
 - نموذج للميزانية العمومية لوحد غير هادفة للربح .
 - نماذج القوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح .
 - مرفقات القوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح .
- وفى الصفحات التالية نبذة مختصرة على النقاط السابقة حسب ما يتسع الوقت والمكان .

(1-2) - مفهوم وهيكل النظام المحاسبي وعناصره .

◆ - مفهوم النظام المحاسبي .

هو إطار عام يتضمن مجموعة من العناصر المترابطة والتي تتفاعل وتعمل سوياً طبقاً لمجموعة من أسس ومعايير وطرق المحاسبة وطبقاً لسلسلة من العمليات المحاسبية وباستخدام مجموعة من الأساليب والأدوات والطرق وذلك لإعطاء معلومات محاسبية تساعد في مجالات التخطيط والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات الرشيدة .

وطبقاً للمفهوم السابق تتمثل أهم معالم النظام المحاسبي بصفة عامة في الآتي :

(1) - يتكون هيكل النظام المحاسبي من مجموعة من العناصر (الأجزاء) والتي يطلق عليها عناصر النظام المحاسبي ، ويلزم أن يكون بين هذه العناصر ترابطاً داخل إطار محدد (هيكل وعناصر النظام المحاسبي) .

(2) - يضبط تشغيل النظام المحاسبي ، مجموعة من الأسس والمعايير المحاسبية والتي تمثل الدستور والمرشد والتي لا يجب أن يخالفها المحاسب (أسس ومعايير المحاسبة) .

(3) - يعمل النظام المحاسبي وفقاً لسلسلة من الإجراءات المتتالية والتي يطلق عليها العمليات المحاسبية : الإثبات والقياس والعرض والإفصاح (إجراءات تشغيل النظام المحاسبي) .

(4) - يتم تنفيذ العمليات المحاسبية باستخدام مجموعة من الأساليب والأدوات المحاسبية وغير المحاسبية حسب طبيعة العملية المحاسبية التي تنفذ (أساليب وأدوات المحاسبة) .

(5) - يهدف النظام المحاسبي إلى تخريج معلومات أمينة وصادقة ودقيقة وموقوتة وموضوعية ومحايدة تساعد الأطراف المعنية بأمر الوحدة في مجالات التخطيط والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات وما يتفرع عن ذلك من مقاصد (مقاصد النظام المحاسبي) .

وسوف نناقش المعالم السابقة بشيء من التفصيل في الصفحات القادمة .

◆ - هيكل النظام المحاسبي .

يتكون هيكل النظام المحاسبي من أربعة وحدات رئيسية هي :

(1) - وحدة البيانات الداخلة : وتختص بتجميع وحصر بيانات عن الأنشطة المختلفة التي تباشرها الوحدة خلال فترة معينة ، وتجمع هذه البيانات عن طريق المستندات والتي تسير وفقاً لدورات مستندية ، وهذه المستندات إما أن تكون من داخل المنشأة أو من خارجها .

(2) - وحدة العمليات المحاسبية المختلفة : وتختص باستلام البيانات المحاسبية الواردة من وحدة المدخلات وتجرى عليها عمليات تحقق وتصنيف وتسجيل وتحليل وتلخيص وفقاً لأسس ومعايير المحاسبة ، وفي ضوء دليل الحسابات ، وطبقاً لسلسلة من الإجراءات ، وباستخدام مجموعة من الأساليب والأدوات ، ويتم ذلك من خلال مجموعة السجلات والدفاتر والبطاقات .

(3) - وحدة المعلومات المحاسبية الخارجة : وتختص بتخريج المعلومات المحاسبية فى صورة مجموعة من القوائم والتقارير المالية مرفقاً بها بعض المذكرات والإيضاحات حسب احتياجات مستخدمى تلك المعلومات .

(4) - وحدة التغذية العكسية بالمعلومات المحاسبية : حيث يتم تقويم المعلومات المحاسبية الخارجة بواسطة مستخدميها ، وقد ينجم عن ذلك اقتراحات ومتطلبات جديدة يتطلب الأمر أن تؤخذ فى الحسبان فى دورات التشغيل التالية ، وفى حالة وجود نقص فى المعلومات أو حدوث تطوير لها أو ظهرت الحاجة إلى معلومات أخرى بمواصفات جديدة يترتب على ذلك توصيل معلومات إلى وحدة البيانات الداخلة أو إلى وحدة التشغيل عن طريق دوائر إتصال معلومات يطلق عليها اسم : دوائر التغذية العكسية بالمعلومات .

وفى الصفحة التالية خريطة بيانية توضح العلاقة بين هذه الوحدات الأربعة .

◆ - عناصر النظام المحاسبى .

يتكون النظام المحاسبى طبقاً للهيكل السابق من مجموعة مترابطة من العناصر أو الأجزاء يطلق عليها عناصر النظام المحاسبى ، وهى على النحو التالى :


(1) - المستندات والدورات المستندية : وتختص بنقل البيانات المالية المتعلقة بالأنشطة المختلفة التى تباشرها الوحدة إلى وحدة البيانات الداخلة ومن أمثلتها : إيصالات القبض والصرف ومستندات المصروفات والإيرادات ، وإشعارات الخصم والإضافة ، والإيصالات ، ونحو ذلك .

(2) - السجلات والبطاقات والدفاتر المحاسبية : حيث تعتبر الوعاء الذى تفرغ فيه المستندات لإجراء العمليات المحاسبية من تسجيل وتبويب وتحليل وتلخيص ، ومن أهمها دفاتر اليومية ودفاتر الأستاذ والسجلات والبطاقات الإحصائية ونحو ذلك .

(3) - القوائم والتقارير المحاسبية : حيث تعتبر الوسيلة التى تُحْمَلُ بها خلاصة عمليات المحاسبة إلى الإدارة وإلى مستخدمى المعلومات المحاسبية من خارج الوحدة ، ومن أهمها الحسابات الختامية والميزانية العمومية والقوائم والتقارير المالية والمحاسبية والمذكرات التوضيحية لها .

(4) - دليل الحسابات : حيث يعتبر المرشد فى تنفيذ العمليات المحاسبية منذ بداية الدورات المستندية ومروراً بالدفاتر والتقارير حتى تصل المعلومات المحاسبية إلى مستخدميها ، ويحتوى دليل الحسابات على قائمة تتضمن كافة الحسابات مبوبة فى مجموعة ويعطى كل حساب رمزاً ورقماً معيناً .

والشكل البيانى فى الصفحة التالية يعطى مزيداً من الإيضاح على هيكل وعناصر النظام المحاسبى وكيف تسير البيانات وتشغل خلال هذه العناصر حتى تخرج معلومات محاسبية تساعد فى التخطيط والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات بواسطة مستخدميها .



◆ - إجراءات تشغيل النظام المحاسبي .

تتمثل هذه الإجراءات فى الآتى :

أولاً : تتبع الأنشطة المختلفة التى تقوم بها الوحدة والتى تتعلق بالإيرادات والنفقات والقبض والصرف ونحو ذلك ... وتجميع بيانات عن تلك الأنشطة بعد التحقق من صحتها وسلامتها بالمراجعة والفحص والتقويم ،ومن وسائل جمع تلك البيانات المستندات

ثانياً : تسجيل البيانات المالية المجمعة بواسطة المستندات فى دفاتر القيد الأولى (اليومية المختلفة) بالإضافة إلى السجلات والبطاقات الإحصائية .

ثالثاً : تبويب وتصنيف البيانات المالية المسجلة حسب أسس معينة ثم ترحيلها إلى الحسابات بدفاتر الأستاذ المختلفة فى ضوء الأسس المحاسبية المتعارف عليها وطبقاً لدليل الحسابات .

رابعاً : تحليل وتلخيص البيانات المسجلة بدفاتر الأستاذ فى صورة موازين مراجعة فرعية وميزان مراجعة عام ، وهذا يمثل ملخصاً لأعمال الوحدة خلال فترة معينة .

خامساً : إجراء عمليات المراجعة والفحص لموازن المراجعة المختلفة وإجراء المطابقات على الدفاتر ، وللتحقق من صحة العمليات المحاسبية .

سادساً : إعداد التسويات المختلفة مثل تسويات الإهلاكات والمخصصات والمقدمات والمستحقات ... ونحو ذلك .


سابعاً : المراجعة والفحص للتسويات التى تمت وكذلك للموازن بعد هذه التسويات .

ثامناً : إعداد الحسابات الختامية والميزانية وكذلك القوائم والتقارير المالية ثم عرضها على إدارة الوحدة ومن يهمله الأمر .

تاسعاً : تقويم المعلومات المحاسبية ثم إجراء التطوير والتحسين اللازمين إن تطلب الأمر وذلك عن طريق التغذية العكسية بالمعلومات .

هذا ويمكن توضيح الإجراءات السابقة وعلاقتها بعناصر النظام المحاسبي بيانياً على النحو الموضح فى شكل خريطة بيانية فى الصفحة التالية .

التصوير البياني لإجراءات تشغيل النظام المحاسبي



◆ - طرق تشغيل النظم المحاسبية .

هناك طريقتان أساسيتان فى تشغيل النظم المحاسبية هما :

(1) - التشغيل اليدوى : حيث يقوم المحاسب بتنفيذ العمليات المحاسبية باستخدام الطرق اليدوية العادية حيث يتم الإثبات والترحيل والتبويب والتحليل والتلخيص وإعداد القوائم والتقارير بواسطة المحاسب ، وتكون الدفاتر فى شكل مجلدات أو بطاقات أو نحو ذلك ، وتصلح هذه الطريقة للوحدات الصغيرة حيث ضآلة حجم المعاملات واقتصاداً للنفقات أو فى مرحلة اختبار النظم المحاسبية المعممة لأول مرة .

(2) - التشغيل باستخدام الحاسبات الإلكترونية : حيث يقوم المحاسب بتنفيذ بعض العمليات المحاسبية السابق بيانها باستخدام الوسائل الآلية والإلكترونية ، ويطلق على هذا جوازاً بالمحاسبة الآلية ، وتكون الدفاتر والبطاقات والسجلات فى صور ملفات مغناطيسية داخل ذاكرة الكمبيوتر ، وتناسب هذه الطريقة الوحدات المتوسطة والكبيرة ، ولكن الاتجاه المعاصر هو استخدام الكمبيوتر فى كافة الوحدات حتى الصغيرة لما له من فوائد ومزايا .

ولا يجب أن يفهم من ذلك أنه يستغنى عن المحاسب بل مازال هناك بعض العمليات لا تستطيع أن تقوم بها الحاسبات الإلكترونية مثل : تجهيز البيانات ، وتصميم البرامج ، وتفسير المعلومات المحاسبية ، ولذلك لا يوجد نظام محاسبى يشغل بالكامل بواسطة تلك الحاسبات الإلكترونية .

ويحقق التشغيل الإلكترونى للنظام المحاسبى العديد من المزايا من أهمها :

- 1 - تحقيق الدقة والسرعة فى تنفيذ العمليات المحاسبية وهذا بدوره يؤدى إلى تقليل الأخطاء لقلّة تدخل العنصر البشرى .
- 2 - تخفيض تكلفة التشغيل المحاسبى بالمقارنة بتكلفة العصر البشرى .
- 3 - يقوم التشغيل الإلكترونى للبيانات من نظم الضبط والرقابة الداخلية .
- 4 - يسهل من تخزين البيانات والمعلومات بسرعة وبدقة .
- 5 - يسهل من الحصول على المعلومات بسرعة ودقة .
- 6 - يسهل من استخدام أساليب بحوث العمليات فى تحليل البيانات وإعداد المعلومات .
- 7 - يزيد من الثقة فى المعلومات الخارجة .
- 8 - يمكن من استخدام شبكات الاتصالات المحلية والإقليمية والعالمية .

(2-2) - أغراض النظام المحاسبي للوحدات غير الهادفة للربح .

يهدف النظام المحاسبي للوحدات غير الهادفة للربح إلى إخراج معلومات محاسبية تساعد في اتخاذ القرارات حتى يمكن إدارة أموالها بطريقة رشيدة لتحقيق مقاصدها بكفاءة عالية وتقييم أدائها على فترات دورية .

ويساهم هذا النظام بصفة عامة في تحقيق الأغراض الآتية :

- 1 - حماية أموال الوحدة ، وذلك عن طريق الإثبات المالى للمعاملات أولاً بأول فى الدفاتر والسجلات وإخراج معلومات توضح حركة الموارد والإيرادات والنفقات والمصارف ، ومن الأساليب التى تمكن من ذلك هو التصميم الدقيق السليم للتنظيم المحاسبي ، وبصفة خاصة نظام الضبط الداخلى على النحو السابق بيانه فى الصفحات السابقة .
- 2 - بيان حقوق الوحدة والتزاماتها والتغيرات التى حدثت عليهما نتيجة المعاملات التى تمت خلال الفترة المالية ، وهذا ما يطلق عليه بالدائنية والمديونية باعتبار أن للوحدة شخصية اعتبارية مستقلة عن إدارتها .
- 3 - قياس أثر المعاملات التى حدثت خلال الفترة على حركة الأموال وما أسفر عن ذلك من فائض أو عجز لاتخاذ القرارات بشأنها ، مثل استثمارات الفائض ، وتدبير العجز من خلال تنمية الموارد .
- 4 - تحليل إيرادات ونفقات الوحدة حسب مصادرها وطبيعتها ومجالاتها وغير ذلك لتساعد فى التخطيط والرقابة وتقويم الأداء ولاسيما فى توجيه الموارد وفى ترشيد النفقات .
- 5 - تحليل استثمارات أموال الوحدة فى المشروعات التى تقدم خدمات ومنافع حسب المخطط وطبقاً للضوابط والنظم واللوائح .
- 6 - تقديم المعلومات فى صورة تقارير مالية دورية تقدم للإدارة لتساعد فى معرفة حركة التدفقات النقدية من موارد ومصارف وأثر ذلك على المركز النقدى والمالى للوحدة فى نهاية الفترة المالية ، كما تساعد فى الإفصاح عن المشكلات والمعوقات وسبل تذليلها .
- 7 - تقديم معلومات تساعد فى وضع الميزانيات التقديرية للوحدة خلال الفترة المقبلة وهذا يعتبر من أساسيات التخطيط والرقابة وتقويم الأداء للوحدة ، وهذا من موجبات الإدارة المالية الناجحة .
- 8 - تقديم معلومات تساعد إدارة الوحدة فى اتخاذ بعض القرارات ومنها على سبيل المثال ما يلى :
 - قرارات تخصيص الموارد والإيرادات على الاستخدامات المختلفة حسب الأولويات الإسلامية والخطط واللوائح واحتياجات المجتمع ونحوها .
 - قرارات اختيار وتقويم المشروعات الاستثمارية التى تقدم خدمات ومنافع للناس وللمجتمع .
 - قرارات التصرف فى الفائض إن وجد حسب القواعد والأسس واللوائح والسياسات الخاصة بذلك .

- قرارات تدبير العجز المتوقع أو الفعلى فى ضوء القواعد والأسس واللوائح والسياسات الخاصة بذلك .
- قرارات إدخال أنشطة جديدة لتطوير وتوسيع قاعدة المنافع والخدمات للناس وللمجتمع .
- قرارات إعادة النظر فى السياسات المالية التى تسير عليها الوحدة فى ضوء المتغيرات المحيطة بها .
- وهكذا .

(3-2) - عناصر النظام المحاسبى للوحدات غير الهادفة للربح .

لا تختلف عناصر النظام المحاسبى للوحدات غير الهادفة للربح عن العناصر السابق بيانها فى البند (1-2) ، حيث أن ذلك من المسائل التجريدية المهنية ولكن الاختلاف ينصب على مضمونها ومحتواها .

وتتمثل هذه العناصر فى الآتى :

(1) - المستندات والدورات المستندية : وتتمثل فى الآتى :

- أ - دورة المقبوضات النقدية : نقداً وبشيكات .
 - ب - دورة المدفوعات النقدية : نقداً وبشيكات .
 - ج - دورة التسويات التى تتعلق بالمعاملات الآجلة والمقدمات والمستحقات ، وبالتسويات المحاسبية المختلفة .
 - د - أى دورات مستندية تقتضيها حاجة الوحدة .
- وتصميم هذه الدورات حسب طبيعة أنشطة كل وحدة ، ويعتبر خارج نطاق هذه الدراسة .

(2) - الدفاتر والسجلات : ومن أهمها ما يلى :

- أ - دفاتر اليومية ودفاتر الأستاذ المختلفة : مثل :
 - دفتر يومية المقبوضات .
 - دفتر يومية المدفوعات .
 - دفتر تحليل السلفة المستديمة .
 - دفتر تحليل الإيرادات .
 - دفتر تحليل المصروفات .
 - دفتر تحليل المشروعات .
 - دفتر تحليل الأنشطة .

- دفاتر الأستاذ المختلفة .

ويتوقف تصميم شكل هذه الدفاتر على طبيعة أنشطة كل وحدة ، ويعتبر ذلك خارج نطاق هذه الدراسة .

ب - السجلات الإحصائية المختلفة : مثل :

- سجل الأصول الثابتة .
- سجل العهد العينية .

- سجل العهد النقدية .

- سجل المنتفعين .

-

- وهكذا .

ويتوقف تصميم شكل هذه السجلات على طبيعة أنشطة كل وحدة ، ويعتبر ذلك خارج نطاق هذه الدراسة .

(3) - دليل الحسابات .

ويمثل الترميز الرقمي للحسابات الموجودة بدفاتر الأستاذ المختلفة ، حيث تقسم إلى مجموعات ويعطى لكل مجموعة رقم أساسى ويعطى للحسابات داخل كل مجموعة أرقاماً فرعية وهكذا ، ويتوقف تصميمه على طبيعة أنشطة كل وحدة وعدد ونوعيه حساباتها .

ويساعد هذا الدليل فى التوجيه المحاسبى وفى استخراج البيانات والمعلومات ، كما أنه من ضروريات استخدام الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكات الاتصالات .

ويتوقف تصميم دليل الحسابات كل وحدة ، ويعتبر ذلك خارج نطاق هذه الدراسة .

(4) - القوائم والتقارير المالية .

القوائم والتقارير المالية من أهم وسائل المحاسبية لعرض وتوصيل المعلومات المحاسبية إلى مستخدميها ، ومن أهمها ما يلى :

- قائمة الإيرادات والنفقات (المصروفات) .

- قائمة المقبوضات والمدفوعات .

- قائمة المركز المالى .

- التقارير المالية والمحاسبية .

- الدراسات التحليلية .

ونظراً لأهمية هذه القوائم والتقارير ، فسوف نتناولها بشيء من التفصيل فى بند مستقل فيما بعد .

(4-2) - الحسابات الختامية والميزانية العمومية للوحدات غير الهادفة للربح .

◆ - مفهوم الحسابات الختامية والميزانية العمومية .

تعتبر الحسابات الختامية والميزانية العمومية والقوائم المالية من الأساليب المحاسبية لعرض المعلومات عن معاملات الوحدة خلال الفترة المالية ، كما تعتبر التقارير المالية والإيضاحات المرفقة جزءاً متمماً لها لتعطى مزيداً من البيان والإيضاح عن معاملات الوحدة خلال فترة زمنية معينة .

وليس هناك نماذج موحدة وثابتة لها بل تكيف حسب التغيرات المتحركة المحيطة والتي تختلف من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان ، ولكن هناك معايير عامة تحكم طريقة العرض والإفصاح ولقد اجتهدت بعض الجامعات والمنظمات المهنية المعنية بالمحاسبة عن المنظمات غير الهادفة للربح في وضع نماذج لهذه الحسابات يمكن الاسترشاد بها في التطبيق العملي .

وسوف نعرض في هذا البند الملامح الأساسية للحسابات الختامية والميزانية العمومية والقوائم المالية للوحدة لتكون مرشداً لعملية الإعداد في الحياة العملية .

◆ المقاصد الأساسية للحسابات الختامية والميزانية العمومية للوحدات غير الهادفة للربح .

من أهم هذه المقاصد ما يلي :

- 1 - إعطاء معلومات عن نتيجة نشاط المعاملات وتحليلها لتساعد في التخطيط والرقابة وتقويم الأداء .
- 2 - إعطاء معلومات عن الفائض أو العجز الناجم عن المعاملات وسبل استثمار هذا الفائض ومصادر تدبير ذلك العجز إن وجد .
- 3 - إعطاء معلومات عن النفقات الرأسمالية الاستثمارية خلال الفترة التي أضيفت إلى الأصول الثابتة إن وجدت .
- 4 - إعطاء معلومات عن المركز المالي للوحدة : الموجودات والالتزامات ، لتقويم قدراتها للاستمرار في الأداء على وجه أفضل .
- 5 - إعطاء معلومات من خلال التقارير المرفقة عن تطوير الأداء ومدى التزام إدارة الوحدة بالأسس والنظم والسياسات والبرامج والخطط وما في حكمها .

◆ أسس إعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية للوحدات غير الهادفة للربح .

من أهم الأسس العامة التي تضبط إعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية المالية للوحدات غير الهادفة للربح ما يلي :

- (1) - الأمانة : يجب أن يكون المحاسب أميناً فيما يعرض من بيانات ومعلومات يفصح عما يجوز الإفصاح عنه ويستتر من الأسرار ما يجب المحافظة عليه شرعاً ، ويتجنب التدليس والغرر والجهالة حتى لا يؤدي إلى إحداث ضرر بالناس ممن لهم مصلحة بهذه الوحدات .
- (2) - المصادقية : ويقصد بها أن تكون البيانات والمعلومات الواردة فيها صادقة وتعبر عن الحقيقة والواقع في واقعة ، لا كذب فيها ولا غش لأنها بمثابة شهادة من معديها ، بمعنى أن لا يكون المحاسب كاذباً ، ولقد حذرنا الرسول (ﷺ) من ذلك فقال : " كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به مصدق وأنت له به كاذب " (رواه الإمام أحمد) .
- (3) - الدقة : ويقصد بها إحسان وإتقان العمل والالتزام بالأحكام الفقهية والأسس المحاسبية والنظم واللوائح المقررة ويمكن للمحاسب الاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص إن تطلب الأمر ، كما له أن يستعين بالأساليب والأدوات العملية الحديثة التي تحقق الدقة ، ويطلق على ذلك في الفكر الإسلامي بالإتقان والإحسان .
- (4) - التوقيت : ويقصد به أن تقدم الحسابات الختامية والميزانية العمومية والقوائم والتقارير المالية في المواعيد المحددة لها دون تأخير حتى لا تفقد جدواها .

(5) - العدل الحياد : ويقصد به الالتزام بالحق وتجنب المجاملات الشخصية فالحق أحق أن يتبع وذلك للمحافظة على حقوق للناس جميعاً ، ولقد أشار الله إلى ذلك في قوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجْلِ مَسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ) (البقرة : 282) .

(6) - التبيان والوضوح : ويقصد به الإفصاح التام عن ما يجب الإفصاح عنه وعدم إخفاء أى بيانات أو معلومات ذات أثر هام على مستخدمى المعلومات المحاسبية وهذا كله فى إطار المصلحة : " لا ضرر ولا ضرار " ، " لا إفراط ولا تفريط " .

◆ خصائص المعلومات المحاسبية الواردة فى الحسابات الختامية والميزانية العمومية .

ولقد وضعت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مجموعة من الخصائص التى يجب أن تتوفر فى المعلومات المحاسبية وفقاً للمنهج الإسلامى ، يمكن أن تطبقها الوحدات غير الهادفة للربح ، من أهمها ما يلى (1)

(1) - الملاءمة : ويقصد بها وجود علاقة وثيقة بين المعلومات المحاسبية والأغراض التى تعد من أجلها وتساعد فى اتخاذ القرارات وتحقق الملاءمة بتوافر الصفات الآتية :
- تميز المعلومات بقدرة تنبؤية .
- إمكانية التحقق من التنبؤات .
- التوقيت الملائم .

(2) - موثوقية المعلومات : أى يتوفر فيها الأمانة والثقة ويتحقق ذلك إذا كانت تلك المعلومات تتصف بالآتى :
- الإظهار العادل .
- الموضوعية .
- الحياد .

(3) - قابلية المعلومات للمقارنة : ويقصد بذلك أن تساعد المعلومات المحاسبية مستخدمىها على المقارنة بين الفترات أو بين الأنشطة المختلفة ، ويتطلب تحقيق ذلك ثبات وحدة القياس حتى تكون المقارنة موضوعية .

(4) - الاتساق : ويقصد بذلك الثبات فى تطبيق طرق وأساليب القياس والعرض والإفصاح من فترة إلى أخرى ، وإن حدث تغيير فيها لضرورة معينة ، يجب الإفصاح عن ذلك فى التقارير والإيضاحات المتممة .

(5) - قابلية المعلومات للفهم والاستيعاب : ويقصد بذلك أن تكون المعلومات سهلة الفهم لمن يستخدمها ، وتجنب استخدام المصطلحات المحاسبية الفنية ، ويتطلب تحقيق ذلك دراسة إمكانات وقدرات مستخدمى المعلومات المحاسبية .

(1) - هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية : " أهداف المحاسبة ومفاهيمها ومعايير العرض والإفصاح العام " ، مرجع سابق من صفحة 32 - إلى 38 .

(5-2) - نماذج الحسابات الختامية للوحدات غير الهادفة للربح .

من أهم نماذج الحسابات الختامية للوحدات غير الهادفة للربح ما يلي :

- 1 - حساب تحليل نتائج الأنشطة .
- 2 - حساب الإيرادات والنفقات (المصروفات) .
- 3 - حساب المقبوضات والمدفوعات .

وفيما يلي نبذة مختصرة عن كل حساب من هذه الحسابات على التوالى .

أولاً : حساب تحليل نتائج الأنشطة .

تطبيقاً لأساس تخصيص الأموال على الأنشطة ، يفتح لكل نشاط من أنشطة الوحدة حساب ، توجه إليه الإيرادات والنفقات المباشرة الخاصة به محللة حسب طبيعتها ، ويهدف هذا الحساب إلى بيان نتيجة هذا النشاط من فائض أو عجز وبيان دوره فى المساهمة فى دعم وتحقيق أغراض الوحدة .

ومن هذه الحسابات التحليلية يعد فى نهاية كل فترة مالية حساب إجمالى جامع لها يوضح نتائج الأنشطة من عجز أو فائض والذى يرحل رصيده إلى حساب الإيرادات والنفقات العام .

وفى الصفحة التالية نموذج مبسط لهذا الحساب التحليلى والذى يتسم بالمرونة حيث يمكن إضافة أى أنشطة إذا ظهرت ضرورة لذلك .

ثانياً : حساب الإيرادات والنفقات .

يهدف هذا الحساب إلى بيان نتيجة نشاط كل فترة زمنية معينة من فائض أو عجز ، ويظهر به نتائج الأنشطة من فائض أو عجز حسب ما يسفر عنه حساب تحليل نتائج الأنشطة .

ويظهر فى الجانب المدين عجز الأنشطة المنقول من حساب تحليل نتائج الأنشطة ، النفقات الإدارية والعمومية التى يصعب تخصيصها على الأنشطة : مثل أجور ومرتببات ومكافآت الإدارة العامة وكذلك مصروفات الإتصالات والإيجارات والانتقالات العامة وما فى حكم ذلك ، كما يظهر به إهلاكات الأصول الثابتة الخاصة بالإدارة العامة .

ويظهر به فى الجانب الدائن : فائض الأنشطة المنقول من حساب تحليل نتائج الأنشطة ، والإيرادات العامة مثل: الرسوم والاشتراكات والإعانات والدعم الحكومى ، وإيرادات الاستثمارات إن وجدت ، والتبرعات والهبات والوصايا من الأفراد ، وأى إيرادات أخرى .

ويسفر هذا الحساب عن فائض / أو عجز عام والذى يرحل إلى متجمع الفائض على النحو الذى سوف نفضله فيما بعد .

ويظهر في الصفحة بعد التالية نموذج مبسط لحساب الإيرادات والنفقات العام للاسترشاد به في التطبيق العملي .

حساب تحليل نتائج الأنشطة لوحدة غير هادفة للربح

عن الفترة من / / إلى / /

الإيرادات	نشاط أ	نشاط ب	نشاط ج	إجمالي	النفقات	نشاط أ	نشاط ب	نشاط ج	إجمالي
إيرادات رئيسية	xx	xx	xx	xxx	* مسـتـلـزـمـات النشاط	xx	xx	xx	xxx
إيرادات عرضية	x	x	x	xx	* أجور ومكافآت	xx	x	x	xx
					* إيجار ونحوه	xx	x	x	xx
					* انتقالات	xx	x	xx	xxx
					* اتصالات	xx	xx	x	xxx
					* إضاءة	xx	x	xx	xxx
					*				
					*				
					* متنوعة	xx			
العجز (يرحل إلى حساب الإيرادات والنفقات)	xx	-	-	xx	(الفائض) (يرحل إلى حساب الإيرادات والنفقات)	-	xx	x	xxx
	xxx	xxx	xxx	xxx		xxx	xxx	xxx	xxx
	x	x	x	x		x	x	x	x

نموذج مبسط

لحساب الإيرادات والنفقات لوحدة غير هادفة للربح
عن الفترة من / /

البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى	البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى
◆ فائض الأنشطة			◆ عجز الأنشطة		
- فائض نشاط	xx		- عجز نشاط	xx	
- فائض نشاط	xx		- عجز نشاط	xx	
- فائض نشاط	xx		- عجز نشاط	xx	
- وهكذا .	xx		- وهكذا .	xx	
إجمالى فائض الأنشطة		xxxx	إجمالى عجز الأنشطة		xxxx
◆ إيرادات عامة			◆ النفقات الإدارية والعمومية		
- الرسوم الاشتراكات	xx		- أجور ومرتببات ومكافآت .	xx	
- الإعانات والدعم الحكومى	xx		- اتصالات .	xx	
- إيرادات الاستثمارات	xx		- إيجارات .	xx	
- وهكذا .	xx		- أدوات كتابية ومطبوعات	xx	
إجمالى الإيرادات العامة		xxxx	- وهكذا .	xx	
◆ إيرادات عرضية عامة			إجمالى النفقات الإدارية والعمومية		xxx
- التبرعات والهبات من الأفراد	xx		◆ الإهلاكات		xxx
- الوصايا والمنح من الأفراد	xx				
- وهكذا .	xx				
إجمالى الإيرادات العرضية العامة		xxxx			
◆ العجز		xx	◆ الفائض		xx
(زيادة النفقات على الإيرادات)			(زيادة الإيرادات على النفقات)		
يرحل إلى حساب متجمع الفائض			يرحل إلى حساب متجمع الفائض		
		xxxx			xxxxx
		x			

ثالثاً : حساب المقبوضات والمدفوعات .

يهدف هذا الحساب إلى بيان مصادر النقدية الواردة خلال الفترة وكذلك مصارفيها المختلفة محللة حسب بنودها المختلفة حيث يظهر في الجانب المدين : رصيد النقدية أول الفترة مضافاً إليها المقبوضات خلال الفترة محللة حسب بنودها ، ويظهر في الجانب الدائن المدفوعات خلال الفترة محللة حسب الأنشطة وحسب طبيعتها الرأسمالية أو الإيرادية .

ويمثل رصيد هذا الحساب النقدية في نهاية المدة سواء لدى البنوك أو في الخزينة والتي تظهر في الميزانية العمومية ضمن الموجودات .

وفي الصفحة التالية نموذج مبسط لهذا الحساب .

نموذج مبسط

لحساب المقبوضات والمدفوعات لوحدة غير هادفة للربح
عن الفترة عن / /

البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى	البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى
◆ المدفوعات خلال الفترة			◆ النقدية أول الفترة		
* نفقات الأنشطة المختلفة			- لدى البنوك	xx	
-	xxx		- فى الخزينة	xx	
-	xxx				xxx
-	xxx	xxxx	◆ المقبوضات خلال الفترة		
* نفقات المشروعات الرأسمالية			- مقبوضات من الأنشطة .	xx	
-	xxx		-		
-	xxx		-		
-	xxx		- الرسوم والاشتراكات	xx	
-	xxx	xxxx	- الإعانات والدعم الحكومى	xx	
			- إيرادات الاستثمارات	xx	
* نفقات إدارية وعمومية			- التبرعات والهبات	xx	
-		xxxx	- مبيعات أصول ثابتة .	xx	
-			- مقبوضات متنوعة	xx	
-					xxx
◆ تسديدات التزامات		xxxx	◆ متحصلات من المديونيات		xxx
إجمالى المدفوعات خلال الفترة		xxx			
◆ النقدية آخر الفترة		xxxx			
* لدى البنوك	xx				
* فى الخزينة	xx				
		xxxx			
		xxxx			xxxx

(6-2) - نموذج للميزانية العمومية لوحدة غير هادفة للربح .

تعد الوحدة غير الهادفة للربح فى نهاية كل فترة معينة الميزانية العمومية ، وتهدف بصفة أساسية إلى بيان المركز المالى لتلك الوحدة .

وهى عبارة عن قائمة أو بيان بالموجودات (الأصول) والالتزامات (الخصوم) والفرق بينهما يمثل صافى حقوق الملكية والذي يعبر عنه فى الوحدات غير الهادفة للربح بمتجمع الفائض .

وتبويب الموجودات (الأصول) بصفة عامة إلى أربعة مجموعات أساسية :

- الأصول الثابتة : التي تقتنى بهدف المساعدة في أداء الخدمات والمنافع .
- المشروعات الرأسمالية : وهي تنشأ بهدف مباشرة أنشطة الوحدة .
- الموجودات المتداولة غير النقدية : وهي التي تساعد في تيسير الأعمال الجارية .
- النقدية لدى البنوك وفي الصندوق : وهي التي تمول عمليات الوحدة .

كما تبويب الالتزامات (الخصوم) بصفة عامة إلى :

- المخصصات لمقابلة التزامات لم تحسم قيمتها بدقة .
- الالتزامات (الخصوم) ، والتي تبويب بدورها إلى :
- التزامات طويلة الأجل .
- التزامات قصيرة الأجل .

وطبقاً لمعادلة الميزانية المتعارف عليها في المحاسبة المالية ، يمثل الفرق بين الموجودات والالتزامات صافى حقوق الملكية والذي يمثل صافى متجمع الفائض .

وفي الصفحة التالية نموذج مبسط للميزانية العمومية لوحدة غير هادفة للربح للاسترشاد به في مجال التطبيق العملي .

نموذج مبسط

للميزانية العمومية لوحدة غير هادفة للربح
في / /

جانب الالتزامات

جانب الموجودات (الأصول)
وحقوق الملكية

البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى	البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى
◆ متجمع الفائض المرحل من سنوات سابقة .			◆ الأصول الثابتة (القيمة الصافية)		
يضاف : فائض العام	xxx		- أراضى .	xxx	
أو يطرح : عجز العام .	(xxx)		- عقارات .	xxx	
صافى متجمع الفائض		xxxx	- أجهزة ومعدات .	xxx	
◆ المخصصات			- أدوات .	xxx	
- مخصصات إهلاك أصول الإدارة	xx		- سيارات	xxx	
- مخصصات التزامات	xx		- أثاث	xxx	
- مخصصات أخرى	xx		إجمالى الموجودات الثابتة		xxx
إجمالى المخصصات		xxx	◆ المشروعات الرأسمالية		x
◆ الالتزامات (الخصوم)			- مستشفيات	xxx	
- دائنون وحسابات جارية	xx		- مراكز اجتماعية	xxx	
دائنة			- مراكز ثقافية	xxx	
- مستحقات أصحاب المنافع	xx		- وهكذا	xxx	
- قروض حسنة قصيرة الأجل	xx		إجمالى المشروعات الرأسمالية		xxx
- مستحقات أخرى	xx		◆ الموجودات المتداولة		x
إجمالى الالتزامات		xxx	- مستلزمات الأنشطة	xx	
			- مدينون وحسابات جارية مدينة	xx	
			- استثمارات قصيرة الأجل	xx	
			- تأمينات لدى الغير	xx	
			- إيرادات مستحقة	xx	
			إجمالى الموجودات المتداولة		xxx
			◆ الموجودات النقدية		x
			- نقدية لدى البنوك	xx	
			- نقدية بالخبزينة	xx	
			إجمالى الموجودات النقدية		xxx

(7-2) - نماذج القوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح .

نظراً لأن إعداد الحسابات الختامية والميزانية العمومية بالشكل التقليدي كما هو موضح بالنماذج السابقة قد لا يتناسب مع بعض غير المتخصصين في المحاسبة من مستخدمي المعلومات المحاسبية ، كما قد لا تساعد في التحليل والدراسة لأغراض الرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات ، لذلك دعت الحاجة إلى إعادة تصويرها في صورة قوائم على شكل خانات متجاورة ومبوبة بطريقة تسهل من الإفصاح والفهم ... وذلك على النحو الذي سوف نبينه في الصفحات التالية .

ومن أهم القوائم المقترحة في هذا الخصوص ما يلي :

- قائمة الإيرادات والنفقات .

- قائمة المركز المالي .

- قائمة حركة التدفقات النقدية .

وفي الصفحات التالية نماذج مبسطة لهذه القوائم للاسترشاد بها في التطبيق العملي .

نموذج مبسط

لقائمة الإيرادات والنفقات لوحة غير هادفة للربح
عن الفترة عن / / إلى / /

رقم المرفق	البيان	مبلغ جزئي	مبلغ كلي
	◆ نتائج الأنشطة المختلفة		
	- فائض نشاط	× ×	
	- فائض نشاط	× ×	
	- وهكذا	× ×	
		× × × ×	
	يطرح :		
	- عجز نشاط	(×)	
	- عجز نشاط	(×)	
	صافي نتائج الأنشطة		× × ×
	يضاف : الإيرادات العامة		
	- رسوم واشتراكات الأعضاء	× ×	
	- تبرعات ودعم من الحكومة	× ×	
	- تبرعات وهبات ووصايا من الأفراد	× ×	
	- إيرادات متنوعة	× ×	
			× ×
			× × × × ×
	يطرح :		
	- المصروفات الإدارية والعمومية	× ×	
	- الإهلاكات	× ×	
	- خسائر رأسمالية (إن وجدت)	× ×	
			(× × ×)
	الفائض / العجز		× × ×
	يضاف / يطرح / من متجمع الفائض		

نموذج مبسط

لقائمة المركز المالي لوحدة غير هادفة للربح
عن الفترة عن / /

رقم المرفق	البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى
	◆ الأصول الثابتة (القيمة الصافية)		
	- عقارات	× ×	
	- أجهزة ومعدات	× ×	
	- سيارات	× ×	
	- أثاث	× ×	
	- وهكذا	× ×	
			× × × ×
	◆ المشروعات الرأسمالية		
 مشروع	× ×	
 مشروع	× ×	
 مشروع	× ×	
	- وهكذا	× ×	
			× × × ×
	◆ الأصول المتداولة -		
	- مدينون وحسابات جارية مدينة	× ×	
	- عهد وأمانات	× ×	
	- استثمارات	× ×	
	- تأمينات	× ×	
	- نقدية لدى البنوك	× ×	
	- نقدية بالخرزينة	× ×	
	- وهكذا	× ×	
			× × ×
	جملة الأصول		× × × × ×
	يطرح :		
	- المخصصات	× ×	
	- الخصوم المختلفة	× ×	
			(× × ×)
	◆ صافى حقوق الملكية ويتمثل فى		× × × ×
	رصيد متجمع الفائض المرحل من سنوات سابقة	× × ×	
	+ العجز / الفائض للعام الحالى	× ×	
	◆ صافى متجمع الفائض	× × × ×	

نموذج مبسط
لقائمة التدفقات النقدية (المقبوضات والمدفوعات) لوحده غير هادفة للربح
عن الفترة من / / إلى / /

رقم المرفق	البيان	مبلغ جزئى	مبلغ كلى
	◆ النقدية أول الفترة		
	- لدى البنوك	xxx	
	- فى الخزينة	xx	xxxx
	◆ يضاف : المقبوضات خلال الفترة		
	- المقبوضات من إيرادات الأنشطة	xxx	
	-		
	-		
	-		
	- المقبوضات من الإيرادات الدورية	xxx	
	-		
	-		
	-		
	- المقبوضات الأخرى	xxx	
	-		
	-		
	-		xxxxx
	إجمالى النقدية المتاحة		xxxxxxx
	◆ يطرح : المدفوعات خلال الفترة		
	- مدفوعات تمويل الأنشطة	xxx	
	-		
	-		
	- مدفوعات تمويل المشروعات الرأسمالية	xxx	
	-		
	-		
	-		
	- المصروفات الإدارية والعمومية	xxx	
	- مدفوعات أخرى	xx	
			(xxx)
			xxxx
	◆ النقدية آخر الفترة		
	- لدى البنوك	xxx	
	- فى الخزينة	xx	

(8-2) - مرفقات القوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح .

يرفق بالقوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح السابق بيانها مجموعة من المرفقات التي تعطي مزيداً من البيانات والإيضاحات من بينها ما يلي :

(1) - تقرير مجلس إدارة الوحدة .

ويتضمن ما يلي :

- ملخص أداء الوحدة خلال الفترة المالية .
- الأداء الفعلي مقارنة بما يقابله في السنة الماضية .
- الأداء الفعلي مقارنة بالمخطط المستهدف وبيان الانحرافات وأسبابها وسبل علاجها .
- خطة الأداء في المستقبل محللة حسب الأنشطة المختلفة .
- آفاق التطوير والنمو في الفترة المقبلة في ضوء الإنجازات في الماضي .
- أى أحداث جوهرية قد تمت خلال الفترة وأثرها على الأداء الفعلي وكيف تم مواجهتها .
- أى معلومات ضرورية لأعضاء الوحدة وللجهات الخارجية المعنية بها .

(2) - تقرير أمين صندوق الوحدة .

ومن أهم ما تتضمنه ما يلي :

- التدفقات النقدية الداخلة (المقبوضات) محللة حسب مصادرها .
- التدفقات النقدية الخارجة (المدفوعات) محللة حسب مصارفها .
- الموقف النقدي للوحدة .
- الموقف المالي للوحدة .
- المشكلات المالية وكيف تم التغلب عليها .
- أى معلومات مالية جوهرية لها أثر على الموقف المالي للوحدة .

(3) - تقرير عن التحليل المالي للبيانات والمعلومات الواردة بالقوائم المالية .

موضحاً به أهم المؤشرات ومنها :

- مؤشرات التطور والنمو في أنشطة الوحدة الجارية .
- مؤشرات عن التوسع في أنشطة الوحدة المتوقعة .
- مؤشرات عن الموقف النقدي (السيولة) للوحدة .
- مؤشرات عن المركز المالي للوحدة وبيان المديونية والدائنية .
- مؤشرات عن ترشيد النفقات .
- مؤشرات عن تنمية الإيرادات .
- أى مؤشرات أخرى هامة لأعضاء الوحدة والجهات الخارجية المعنية بها .

(4) - كشوف تحليلية عن بعض البنود المجملة الواردة في القوائم المالية .

ومنها على سبيل المثال ما يلي :

- كشف تحليل الإيرادات حسب مصادرها .
- كشف تحليل المشروعات الرأسمالية الجديدة حسب أنواعها .
- كشف تحليل نفقات الأنشطة حسب كل نشاط .
- كشف تحليل المصروفات الإدارية والعمومية حسب بنودها .
- كشف تحليل الأصول الثابتة موضحاً به الإضافات والاستبعادات .
- كشف تحليل إهلاكات الأصول الثابتة .
- كشف تحليل المخصصات لمقابلة الالتزامات المتوقعة .
- أى كشوف تحليلية أخرى تقتضيها ظروف الوحدة .

(5) - تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية .

ويتضمن رأيه الفنى المحايد عن مدى تعبير الإيرادات والنفقات على نتيجة أنشطة الوحدة خلال الفترة سواء أكانت عجزاً أو فائضاً ، وكذلك رأيه الفنى المحايد عن مدى تعبير قائمة المركز المالى عن الوضع المالى للوحدة .

(6) - تقرير المراقب الشرعى للوحدة .

فى حالة الوحدات غير الهادفة للربح والتي لها مراقب شرعى والذي يقدم تقريراً إلى أعضاء الوحدة وإلى من يعينهم أمرها يقر أو يوضح فيه عن مدى التزام إدارة الوحدة بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، ويرفق هذا مع التقرير القوائم المالية التى تعرض على الجمعية العامة لأعضاء الجمعية .

تعقيب .

لقد تناولنا فى هذا الفصل الإطار العام للتنظيم المحاسبى لوحدة غير هادفة للربح والذي يمثل الجانب التطبيقي ، والذي يهدف فى نهاية المطاف إلى إخراج معلومات محاسبية صادقة وأمانة وشفافة وموضوعية ومحايدة تقدم إلى إدارة الوحدة وإلى أجهزة وجهات الرقابة عليها وما فى حكمها لتساعد فى التخطيط والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات اللازمة لتنمية جوانب الخير وعلاج السلبيات أولاً بأول قبل استفحالها .

ويعتبر التنظيم المحاسبى المقترح فى هذا الفصل بمثابة المرشد والنموذج الذى يساعد فى التطبيق العملى والذي يتكيف حسب ظروف وطبيعة كل وحدة ولمزيد من التفصيل يمكن الرجوع إلى المراجع المذكورة فى نهاية هذه الدراسة.

ملخص الدراسة

تناولنا في هذه الدراسة الأصول العلمية والعملية لمحاسبة الوحدات غير الهادفة للربح مثل الجمعيات الخيرية الأهلية ، والنقابات والنوادي والوقف وبيوت الزكاة ودور العبادة وما في حكم ذلك ، وخلصنا إلى بعض المفاهيم والأسس الأساسية منها ما يلي :

أولاً : يقصد بالوحدات غير الهادفة للربح بأنها التي أنشأت أساساً لتقديم خدمات ومنافع للناس وللمجتمع من قبيل التعاون على البر والتقوى والتكافل والتضامن وحب الوطن .

ثانياً : تعتبر الوحدات غير الهادفة للربح التي تعمل في مجال البر والخير مشروعاً بأدلة من الكتاب والسنة وأقوال الفقهاء ، وكان لها نماذج عملية في التراث الإسلامي مثل نظام الوقف والوصايا والإرصاد والزكاة وما في حكمها

ثالثاً : يحكم معاملات الوحدات غير الهادفة للربح مجموعة من الضوابط المستنبطة من أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية تدور جميعاً حول المشروعية والطيبات والأولويات الإسلامية وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وتجنب الإضرار وسد المنافذ إلى الفساد ، وتلوث البيئة ، وبصفة عامة ، وتحقيق المصالح المرسلّة المشروعة للمجتمع .

رابعاً : يجب أن يكون للوحدات غير الهادفة للربح تنظيم محاسبي متكامل معاصر يحكمه مجموعة من الأسس والمعايير المحاسبية التي تتواءم مع طبيعة أعمالها والتي تختلف عن أعمال الوحدات الهادفة للربح في كثير من الجوانب .

خامساً : لقد اجتهدت منظمات ومجالس وجمعيات وهيئات المحاسبة في العالم في وضع إطار عام يتضمن الأسس والمعايير المحاسبية للوحدات غير الهادفة للربح ، كما صدر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية كذلك بيانات ومعايير تتضمن الجانب الفكري للمحاسبة في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية تناسب الوحدات غير الهادفة للربح .

سادساً : هناك أسس محاسبية متعارف عليها تضبط وتحكم عمليات الإثبات والقياس والعرض والإفصاح المحاسبي لعمليات ومعاملات الوحدات غير الهادفة للربح وتضبط المعالجات المحاسبية للإيرادات والنفقات واقتناء الموجودات المختلفة والتسويات المحاسبية .

سابعاً : هناك أساسيات للتنظيم المحاسبي للوحدات غير الهادفة للربح والتي لا تختلف من حيث الهيكل عن نظيراتها في الوحدات الهادفة للربح من هذه الأساسيات ما يلي :

- يتكون النظام المحاسبي من أربعة عناصر رئيسية هي : المستندات ، والدفاتر والسجلات ، ودليل الحسابات والقوائم والتقارير المالية ، ويجب أن يراعى عند تصميم هذه العناصر الطبيعة المميزة للوحدات غير الهادفة للربح .

- يتم تشغيل النظام المحاسبي طبقاً لسلسلة من الإجراءات لتنفيذ عمليات المحاسبة الأساسية والتي تتلخص في : الإثبات والقياس والعرض والإفصاح والتغذية العكسية بالمعلومات المحاسبية .

- من الضروري استخدام أساليب صناعة المعلومات المعاصرة فى تشغيل النظام المحاسبى ومن أهمها الحاسبات الإلكترونية ونظم المعلومات وشبكات الاتصالات وذلك لتحسين جودة المعلومات المحاسبية الخارجة .

- يجب أن يتوافر فى المحاسب الذى يتولى تشغيل النظام المحاسبى مجموعة من المواصفات تتلخص فى : القيم الإيمانية ، والقيم الأخلاقية ، والقيم السلوكية ، والقيم الفنية المهنية .

ثامناً : تعد الوحدات غير الهادفة للربح على فترات دورية (ربع سنة / نصف سنة / سنة) مجموعة من القوائم والتقارير المالية والتي تزود أعضائها والجهات الخارجية المعنية بأمرها بالمعلومات المحاسبية الآمنة والصادقة والموضوعية والموقوتة والمفهومة لتساعدهم فى مجال التخطيط والرقابة وتقويم الأداء واتخاذ القرارات المختلفة ، ومن أهم هذه القوائم ما يلى :

- قائمة الإيرادات والنفقات (المصروفات) .
- قائمة المركز المالى .
- قائمة التدفقات النقدية الداخلة والخارجة (المقبوضات والمدفوعات) .

تاسعاً : تعد الوحدات غير الهادفة للربح مجموعة من التقارير المالية والتي تعطى مزيداً من الإيضاحات على البنود الواردة بالقوائم المالية وتعتبر جزءاً متمماً لها ، كما يرفق بهذا كله مجموعة من الكشوف التحليلية من أهمها :

- كشف تحليل الإيرادات .
- كشف تحليل النفقات (المصروفات) .
- كشف تحليل المشروعات الرأسمالية .
- كشف تحليل الأصول الثابتة وإهلاكها .
- كشف تحليل المصروفات العمومية والإدارية .
- وهكذا .

عاشراً : يجب أن تحلل القوائم المالية للوحدات غير الهادفة للربح بمؤشرات خاصة بها لإبراز دورها فى تقديم المنافع والخدمات للناس وللمجتمع وبيان مدى دورها فى تحقيق الخير والبر والمحافظة على البيئة ، باعتبارها من الوحدات التي تقوم على مبدأ المسؤولية الاجتماعية والمسئولية الوطنية وفقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية .

ومن أهم المؤشرات التي يستفاد بها فى هذا المقام ما يلى :

- مؤشر النمو فى المنافع والخدمات .
- مؤشر النمو فى الإيرادات والموارد .
- مؤشر ترشيد نفقات (مصروفات) أداء الأنشطة .
- مؤشر النمو والتوسع فى المشروعات الخدمية الجديدة .
- مؤشر النمو فى عدد المستفيدين من الخدمات والمنافع .
- مؤشر النمو فى عدد القائمين بالأعمال التطوعية .
- مؤشر المعاصرة والتحديث فى أداء الخدمات ونحوها .
- وهكذا .

حادى عشر : ما زالت هناك مجالات عديدة للدراسة والبحث فى موضوع محاسبة الوحدات غير الهادفة للربح منها استخدام مفاهيم وأساليب محاسبة التكاليف والمحاسبة الإدارية ومحاسبة بحوث العمليات والمحاسبة الإلكترونية فى تطوير أدائها وهذا ما سوف نتناوله فى دراسات مقبلة إن شاء الله وقدر .

حادى عشر : يجب أن يوجه اهتمام المنظمات والهيئات والجمعيات المحاسبية بالوحدات غير الهادفة للربح باعتبارها من البنيات الأساسية للمجتمع ، وتتعامل فى أكثر من 35% من الأموال المتداولة على المستوى القومى ، ونأمل أن يؤسس اتحاد عالمى للمحاسبين العاملين بالوحدات غير الهادفة للربح لرعاية مصالحهم والنهوض بمستواهم المهنى .

ثانى عشر : ندعو الله سبحانه وتعالى أن تكون هذه الدراسة مفيدة ونافعة لإخواننا المحاسبين والمراجعين والمراقبين ومن فى حكمهم المعنيين بأمور الوحدات غير الهادفة للربح .

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات

قائمة المراجع المختارة

للحصول على مزيد من المعرفة عن محاسبة الوحدات غير الهادفة للربح

- د . أبو الوفا محمد أبو الوفا : " الجمعيات الخيرية بين التأصيل الشرعي والتنظيم القانوني " ، بحث مقدم إلى ندوة التقييم الاقتصادي والاجتماعي للجمعيات الخيرية الأهلية ، مركز صالح عبد الله كامل ، جامعة الأزهر ، 1418هـ / 1997م .
- د . تهاني محمود النشار : " قياس ورقابة أداء المنشآت غير الهادفة للربح : إطار محاسبي مقترح " ، المجلة العلمية للتجارة والتمويل ، كلية التجارة جامعة طنطا ، العدد الأول ، 1996م .
- الشيخ جمال قطب : " بعض الجوانب الشرعية للجمعيات الأهلية " ، بحث مقدم إلى ندوة التقييم الاقتصادي والاجتماعي للجمعيات الخيرية الأهلية ، مركز صالح عبد الله كامل ، جامعة الأزهر ، 1418هـ / 1997م .
- د . حسين شحاتة : " محاسبة التأمين التعاوني الإسلامي " ، دار التقوى ، مصر ، 1992م .
- د . حسين شحاتة : " حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية " ، دار النشر للجامعات ، مصر ، 1999م .
- د . حسين شحاتة و د . عبد الستار أبو غدة : " فقه ومحاسبة الوقف " ، وزارة الأوقاف بالكويت - الأمانة العامة ، 1999م .
- د . حسين شحاتة : " أصول الفكر المحاسبي الإسلامي " ، دار التقوى ، مصر ، 1992م .
- د . خيرى عبد الهادى محسب : " الرقابة على الفعالية فى الوحدات غير الهادفة للربح " ، المجلة المصرية للدراسات التجارية ، كلية التجارة ، جامعة المنصورة ، العدد الرابع ، 1987م .
- خالد محمد حلمى أبو المكارم : " ترشيد الإنفاق فى الوحدات غير الهادفة للربح فى إطار الفكر المحاسبي والفكر الإسلامى " رسالة دكتوراه ، تجارة سوهاج ، 1422هـ / 2001م .
- د . رياض حمزاوى و د . طلعت السروجى : " إدارة منظمات الرعاية الصحية " ، دار القلم للنشر والتوزيع ، 1998م .
- د . سلطان المحمدى سلطان و د . مصطفى أبو المكارم : " المحاسبة فى الوحدات الحكومية والتنظيمات الاجتماعية الأخرى " ، الرياض ، دار المريخ ، 1990م .
- د . سمير أبو الفتوح صالح : " مدخل رئيسى مقترح لتقييم أداء المنظمات غير الهادفة للربح ... " ، المجلة المصرية للدراسات التجارية ، كلية التجارة ، جامعة المنصورة ، العدد الثالث ، 1987م .
- الشيخ عبد الوهاب خلاف : " علم أصول الفقه " ، دار القلم ، الكويت ، 1397هـ ، 1977م .
- د . على عبد الواحد وافي : " الدعم والتكافل الاجتماعى فى الإسلام " ، مجلة الاقتصاد والمحاسبة ، العدد 350 ، يونيو 1985م .
- د . عوف الكفراوى : " سياسة الإنفاق العام فى الإسلام وفى الفكر الوضعى " ، مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية 1996م .
- د . عاطف عبد المجيد عبد الرحمن : " نظام التكاليف فى الوحدات غير الهادفة للربح ... " ، رسالة دكتوراه ، كلية التجارة ، جامعة أسيوط ، 1990م .
- د . فؤاد أبو إسماعيل وآخرون : " إصلاح وتطوير مؤسسات المنافع العامة " ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 1999م .
- د . كمال عبد السلام حسن : " دور بيانات المحاسبة الإدارية فى دعم قرارات المنظمات الحكومية غير الهادفة للربح " ، المجلة المصرية للدراسات التجارية ، كلية التجارة ، جامعة المنصورة ، العدد السادس ، 1990م .

- الإمام محمد أبو زهرة : " التكافل الاجتماعي في الإسلام " ، الكويت ، دار الكتاب الحديث .
- د . محمد عبد الحلیم عمر : " الإفصاح المحاسبي في الجمعيات الخيرية الأهلية " ، بحث مقدم إلى ندوة التقييم الاقتصادي للجمعيات الخيرية الأهلية في مصر ، مركز صالح عبد الله كامل ، جامعة الأزهر ، 1418هـ / 1997م .
- د . محمد عبد الحلیم عمر : " مؤشرات تقييم الأداء الاقتصادي للجمعيات الخيرية الأهلية " ، بحث مقدم إلى ندوة التقييم الاقتصادي للجمعيات الخيرية الأهلية في مصر ، مركز صالح عبد الله كامل ، جامعة الأزهر ، 1418هـ / 1997م .
- د . مدحت محمد إسماعيل : " مفهوم وأسس وقياس كفاءة الأداء في الوحدات الحكومية " ، مجلة التكاليف - مصر يناير 1986م .
- د . نعیم نصیر : " المنظور الإسلامي والوضعي للرقابة على الإدارة العامة " ، مجلة العلوم الإدارية ، جامعة الملك سعود ، المجلد الثالث ، 1990م .
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين : " معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية " ، 1421هـ / 2000م .
- د . يوسف إبراهيم يوسف : " وسائل الرقابة على الأموال العامة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي ، المجلة العلمية لتجارة الأزهر ، العدد العاشر ، يناير 1985م .
- د . يوسف كمال محمد : " فقه الاقتصاد العام " ، دار القلم / 1410هـ / 1990م .